

وَضَعُ الْأَحَادِيثَ فِي فَصَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَسْبَابُ الدَّافِعَةُ لَهُ وَالطَّرُقُ الْمُعِينَةُ عَلَى
مَعْرِفَتِهِ: دراسة تحليلية نقدية

Motivations and Methods of Detection of Fabricated Aḥādīth on the Virtues of Qur'anic Surahs: A Critical and Analytical Study

Syed Abdul Majid Ghouri

Assistant Professor, Faculty of Quranic and Sunnah Studies,
Islamic Science University of Malaysia (USIM), Malaysia

Abstract

The fabrication of ḥadīth – deliberately attributing false statements to the Prophet Muḥammad (S.A.W) – is among the earliest and most serious threats to Islam. It was aimed at distorting the religion's teachings, weakening its legal and theological bases, and harming its integrity. Among the many areas affected by fabricated aḥādīth were the virtues of the Qur'an, its surahs, and verses. These inventions sought to manipulate religious understanding and disrupt divine authority. In response, ḥadīth scholars developed strict methods to verify authenticity and filter out false reports. This study focuses specifically on fabricated aḥādīth related to the virtues of Qur'anic surahs. It begins by defining ḥadīth fabrication and discussing its leading causes. A key part of the research is a critical analysis of a widely circulated fabricated ḥadīth falsely attributed to the Companion Ubayy bin Ka'b (R.A), with scholarly evidence confirming its inauthenticity. The study also explores why such fabrications are found in tafsīr (exegetical) and devotional works, citing historical practices and scholarly intentions. Using both analytical and critical approaches, the study is organized into three chapters, each addressing essential aspects of the issue, supported by sub-sections. Key conclusions include the unanimous condemnation of fabrication by Islamic scholars, the role of heretical groups (zanādiqah) in spreading false aḥādīth, and the scholarly explanations for their appearance in reputable works. The research ultimately highlights the harm caused by fabricated reports and emphasizes the need for rigorous methodological training to identify and address them effectively.

Keywords: fabrication, virtues, Qur'an, analytical study, critical study

Version of Record
Online/Print:

30-06-2025

Accepted:

30-05-2025

Received:

30-01-2025

وَضَعُ الأحاديث في فَصَائِلِ سُورِ القرآن الكريم والأسباب الدافعة له والطُّرُق المُعِينَةُ على معرفته: دراسة تحليلية نقدية

وَضَعُ الأحاديث في فَصَائِلِ سُورِ القرآن الكريم والأسباب الدافعة له والطُّرُق المُعِينَةُ على معرفته:

دراسة تحليلية نقدية

سيد عبد الماجد الغوري

أستاذ مساعد، كلية الدراسات القرآنية والسنة،

جامعة العلوم الإسلامية في ماليزيا (USIM)، ماليزيا

ملخص البحث

"الوضع في الحديث" يعني اختلاق الحديث ونسبته إلى النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذباً وزوراً ومُتَنَاناً. وهو إحدى أخطر وأقدم المؤامرات على الإسلام للنيل منه وتشويه صورته ومسخ عقائده، فقد وضع أعداء الإسلام الكثير من الأحاديث في كُلِّ بابٍ من أبواب الدِّين، حتى في فَصَائِلِ القرآن وسُورِهِ وآيَاتِهِ؛ وذلك لإفساد الأحكام الشرعية المترتبة عليها، والاستخفاف من الدِّين. فلذلك أسس المحذِّثون قواعدً متينةً وضوابطَ دقيقةً لتمييز الحديث الصحيح من الدَّخِيلِ الرَّائِفِ. وهذا البحث يتناول تعريف "الوضع في الحديث" من أهم جوانبه، ثم يذكُر الأسباب الدَّافعة إلى وضع الأحاديث في فَصَائِلِ سُورِ القرآن، ثم يقوم بدراسة نقدية للحديث الموضَّوع المنسوب إلى الصَّحَابِيِّ "أَبِي بن كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ" في فَصَائِلِ سُورِ القرآن مع عَرَضِ أقوال العلماء في بطلانه، ثم يذكُر الأسباب الدافعة لذكر الموضَّوعات في "فصائل القرآن" في كتب التفسير والكتب الخاصة بفصائل القرآن مع بيان الطُّرُق المُعِينَةُ إلى معرفتها. وأتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج التحليلي والنقدي، ووزَّع البحث على ثلاثة مباحث تليها مَطَالِبُ عِدَّة. وختم البحث بذكر نتائج مُهِمَّةٍ توصل إليها من خلال هذه الدراسة، مجملها: أنَّ الوضع في الحديث حرامٌ بإجماع من أئمة الإسلام، وأنَّ الزنادقة لهم دوراً كبيراً في ذلك، وأنَّ إيراد الحديث المنسوب إلى "أَبِي بن كَعْبٍ" رضي الله عنه غير صحيح، وأنَّ المفسرين أوردوه في تفاسيرهم لأسبابٍ، وأنَّ لرواية مثل هذا الحديث آثاراً خطيرة، فلا بُدَّ لمعرفة حقيقة هذا الحديث وغيرها من الأحاديث الموضَّوعة من الإمام بالضوابط والطُّرُق التي تكشف لنا وضعها.

الكلمات الافتتاحية: الوضع. الحديث. الفصائل. القرآن. دراسة تحليلية نقدية.

المقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على خاتم أنبيائه وأشرف رُسُلِهِ مُحَمَّد بن عبد الله الأمين، وعلى آله النُّبَرَةِ الطَّيِّبِينَ، وأصحابِهِ الحَبِيزَةِ العُزَّاءِ الْمَيَامِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بإحسانٍ لهم ودعا بدعوتهم إلى يوم الدِّين. أمَّا بعد! فإنَّ أعداء الإسلام قد اتَّخذوا للنَّيلِ منه وسائلَ مختلفةً في كُلِّ عصرٍ، فكان أشدُّها خطراً عليه وأعظمُها ضرراً له: "الوضع في الحديث"، حيثُ تقولوا على نبيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لم يُقُلْهُ، ونسبوا إليه ما لم يفعلْهُ ويُقرَّهُ، وقد فعلوا ذلك لمنافع ذاتيةٍ ومصالحٍ شخصيةٍ وأغراضٍ سياسيةٍ قد دُكِرَتْ بالتفصيل في الكتب المؤلفة في علوم الحديث

وَمُصْطَلَحِهِ، فَقَدْ اتَّخَذُوا الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ وَسِيلَةً لِلدَّسِّ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ أَنْ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِتَوَفُّرِ الْمُسْلِمِينَ لِحِفْظِهِ، وَإِقْبَالِهِمْ عَلَيْهِ رَوَايَةً وَتَلَاوَةً، فَلَمْ يَسْتَلِمْ مِنْ وَضْعِهِمْ لِلأَحَادِيثِ أَيُّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الدِّينِ، وَمِنْهَا "فَضَائِلُ الْقُرْآنِ"، حَيْثُ وَضَعُوا فِيهَا الْكَثِيرَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رَاجَتْ بَيْنَ النَّاسِ وَشَاعَتْ، مِنْهَا حَدِيثٌ طَوِيلٌ مَنَسُوبٌ إِلَى الصَّحَابِيِّ أَبِي بَنْ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ، وَالَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ مُعْظَمُ الْمَفْسِّرِينَ فِي تَفْسِيرِهِمْ فِي بَدَايَةِ كُلِّ سُورَةٍ مِنَ السُّورِ، وَلَكِنَّ وَعْدَ اللَّهِ سَبَقَ كَيْدَ هَؤُلَاءِ الْأَعْدَاءِ الْمَاكِرِينَ فِي حِفْظِ كِتَابِهِ وَحَدِيثِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ذَلِكَ الْوَعْدُ الَّذِي أَنْزَلَهُ تَعَالَى فِي مُحْكَمِ تَنْزِيلِهِ قَائِلًا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، فَهِيَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ رِجَالًا أَفْذَادًا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْحَفَاطِ وَالْعُلَمَاءِ الْجَهَابَةِ، الَّذِينَ ذَبُّوا عَنْ دِينِهِ، وَدَافَعُوا عَنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ، فَقَضَوْا أَمْرَ الْوُضَاعِينَ وَالْكَذَّابِينَ، وَكَشَفُوا عَنْ حَقِيقَةِ أَمْرِهِمْ، وَأَبْطَلُوا مَا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ الْأَشْقِيَاءُ مِنَ الْأَبَاطِيلِ وَالْكَاذِبِ وَالْإِفْتِرَاءَاتِ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْسُوا ضَوَابِطَ مُتِينَةٍ وَرَكَائِزَ ثَابِتَةٍ لِكَشْفِ اللَّثَامِ عَنِ الْوَضْعِ وَالْوُضَاعِينَ، يَتِمِّيزُ بِهَا الصَّحِيحُ مِنَ الزَّائِفِ، وَيُعْرِفُ بِهَا الْكَاذِبُ مِنَ الصَّادِقِ، مِنْ حَيْثُ لَمْ يَبْقَ أَيُّ تَخَوُّفٍ عَلَى السُّنَّةِ مِنْ وَضْعِ الْوُضَاعِينَ، كَمَا لَمْ يَبْقَ وَجُودٌ لِرَوَايَتِهِمْ إِلَّا الشَّيْءُ الْيَسِيرُ الْمُتَمَيِّزُ، الَّذِي قَدْ سَلِمَتْ مِنْهُ أُمَمَاتُ كُتُبِ الْحَدِيثِ.

وَلَكِنْ مِمَّا يَدْعُو لِلْأَسَفِ أَنَّهُ قَدْ أَصْبَحَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ لِلأَحَادِيثِ الْمُؤْضُوعَةِ وَجُودٌ ظَاهِرٌ وَاسْتِعْمَالٌ شَائِعٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْوُعَاظِ وَالْخُطَبَاءِ وَالدُّعَاةِ وَالْمُؤَلِّفِينَ، الَّذِينَ لَمْ يَتَلَفَّوْا عِلْمَ الشَّرِيعَةِ مِنْ رَأْسِ بِنُوعِهَا، فَهَانَ عَلَى النَّاسِ قَبُولُ كُلِّ مَا يَسْمَعُونَ مِنْهُمْ، أَوْ يَقْرَءُونَ لَهُمْ، وَهَذَا يَهْدِمُ جَانِبًا كَبِيرًا مِنَ الدِّينِ، وَيُشَوِّهِ حَقِيقَتَهُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْهُمْ، فَمِنْ وَاجِبِ الْعُلَمَاءِ تَحْذِيرُ النَّاسِ عَنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الدِّينِ، وَلَا سِيَّمَا فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَسُورِهِ وَآيَاتِهِ، وَإِرْشَادُهُمْ إِلَى مَا صَحَّ وَثَبَتْ فِيهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِذَلِكَ تَرَاهُ لِي أَنْ أَخْتَارَ لِهَذَا الْبَحْثِ مَوْضِعًا يَتَنَاوَلُ الْوَضْعَ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ مَعَ بَيَانِ الْأَسْبَابِ الدَّافِعَةِ لَهُ وَالطَّرِيقِ الْمُعِينَةِ عَلَى مَعْرِفَتِهِ.

الدراسات السابقة:

لَقَدْ تَنَاوَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَالْبَاخِثِينَ هَذَا الْمَوْضِعَ مِنْ بَعْضِ جَوَانِبِهِ فِي كُتُبِهِمْ ضِمْنَ دِرَاسَتِهِمُ لِلْحَدِيثِ الْمُؤْضُوعِ الْمَنَسُوبِ إِلَى أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمِنْهُمْ أُخْصُ بِالذِّكْرِ:

- 1 - الدكتور مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو شَهْبَةَ فِي كِتَابِهِ: "الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ وَالْمَوْضُوعَاتِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ".
- 2 - الدكتور إِبْرَاهِيمُ عَلِي السَّيِّدُ عَلِي عَيْسَى فِي كِتَابِهِ: "الأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ الْوَارِدَةُ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: دَرَاةٌ وَنَقْدٌ".
- 3 - وَالْدكتور نَاصِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُنِيعُ فِي بَحْثِهِ الْمُحْكَمِ: "حَدِيثُ أَبِي بَنْ كَعْبٍ فِي فَضَائِلِ السُّورِ وَمَوْقِفُ الْمَفْسِّرِينَ مِنْهُ".

لَكِنْ دِرَاسَتُهُمْ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ اقْتَصَرَتْ فَقَطْ عَلَى "حَدِيثِ أَبِي بَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ" وَالبَحْثِ عَنْ أَسَانِيدِهِ وَنَقْدِ أَقْوَالِ الْمُحَدِّثِينَ فِيهِ وَالْحُكْمِ عَلَيْهِ.

- 4 - وَالْدكتور عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحِ بْنِ سَلِيمَانَ الْجَارِ اللَّهِ: الَّذِي قَامَ فِي كِتَابِهِ "فَضَائِلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ" بِدَرَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَسْبَابَ الدَّاعِيَةَ لِإِيرَادِهِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْآثَارَ السَّيِّئَةَ الْمَتَرَبِّتَةَ عَلَى رَوَاتِهِ. وَقَدْ اعْتَمَدَ الْبَاخِثُ عَلَى كِتَابِهِ فِي هَذِهِ الدَّرَاةِ، مُسْتَدْرِكًا عَلَيْهِ فِيهَا مَا فَاتَهُ مِنْ هَذِهِ الْمَبَاحِثِ، وَمُضَيِّفًا إِلَى هَذِهِ الدَّرَاةِ مَا لَمْ يَشْمَلْهُ

هذا الكتاب من تلك المباحث.

هيكل البحث:

يتكوّن البحث من مُقدِّمةٍ، وثلاثة مباحث وخاتمةٍ تشمل النتائج المهمة التي توصلت إليها من هذه الدراسة، وفهرسٍ للمصادر والمراجع. وأما المباحث فهي على نحو الترتيب الآتي:

المبحث الأول: الوَضْعُ في "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" والأسباب الدافعةُ إليه، ويتضمّن هذا المبحث ثلاثة مطالب كالآتي: المطلب الأول: تعريفُ "الوَضْعِ" لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: حُكْمُ "الوَضْعِ" على النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورواية "الحديثِ الْمُوضُوعِ".

المطلب الثالث: المُرَادُّ بالوَضْعِ في "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" وبدايةُ ظُهورِ الوَضْعِ فيها والأسباب الدافعةُ إلى ذلك.

المبحث الثاني: دراسةٌ نقديةٌ للحديثِ الْمُوضُوعِ الْمُنْسُوبِ إلى "أَبِي بَن كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ" في فَصَائِلِ سُورِ

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وأقوالِ العلماءِ في بطلانه. ويشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب كالآتي:

المطلب الأول: دراسةُ الحديثِ المنسوبِ إلى "أَبِي بَن كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ".

المطلب الثاني: أقوالُ العلماءِ في بطلانِ هذا الحديثِ.

المطلب الثالث: أَشْهُرُ الْوَاضِعِينَ لهذا الحديثِ.

المبحث الثالث: الْمُوضُوعَاتُ الْوَارِدَةُ في "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ" في كتب التفسير وكتبِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ والأسباب

الدافعةُ لذكرها والطُّرُقُ الْمُعَيَّنَةُ إلى معرفتها. ويحتوي هذا المبحث على خمسة مطالب كالآتي:

المطلب الأول: الْمُوضُوعَاتُ الْوَارِدَةُ في "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" في كتب التفسير.

المطلب الثاني: الْمُوضُوعَاتُ في "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" في الكتب الخاصة بـ "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ".

المطلب الثالث: الأسبابُ الدافعةُ لإيرادِ الْمُوضُوعَاتِ في التفسير وكتبِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ.

المطلب الرابع: الطُّرُقُ الْمُعَيَّنَةُ على معرفةِ الْمُوضُوعَاتِ الْوَارِدَةِ في فَصَائِلِ الْقُرْآنِ.

المطلب الخامس: الآثارُ السَّيِّئَةُ في الأُمَّةِ لروايةِ الْمُوضُوعَاتِ وذكرها في فَصَائِلِ الْقُرْآنِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَقْبَلَ مِنِّي هَذَا الْجَهْدَ الْمَبْدُولَ الْمُتَوَاضِعَ فِي خِدْمَةِ سُنَّةِ رَسُولِهِ الْأَعْظَمِ، وَنَبِيِّهِ الْخَاتَمِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَالِصاً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مَجِيبٌ.

المبحث الأول: الوَضْعُ في "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" والأسباب الدافعةُ إليه:

المطلب الأول: تعريفُ "الوَضْعِ" لغةً واصطلاحاً:

(أ) تعريفُ "الوَضْعِ" في اللغة:

"الوَضْعُ" مصدرٌ مِنْ فَعَلَ: "وَضَعَ يَضَعُ وَضْعاً وَضِعَةً". و"الضِّعَةُ" معناها: الانحطاطُ في الرُّبَّةِ. ويُطْلَقُ "الوَضْعُ"

في اللغة على عِدَّةٍ معانٍ، منها كالآتي:

- "الْحُطُّ": يُقَالُ: "وَضَعَهُ، يَضَعُهُ، وَضْعاً؛ أَي: حَطَّهُ.
- و"الإِسْقَاطُ": يُقَالُ: "فُلَانٌ وَضَعَ عُنْفَهُ؛ أَي: أَسْقَطَهَا، ويُقَالُ: "فُلَانٌ وَضَعَ عَنْهُ الْجِنَايَةَ؛ أَي: أَسْقَطَهَا¹.
- و"الاختلافُ" و"الافتراء": يُقَالُ: "فُلَانٌ وَضَعَ الْقِصَّةَ؛ أَي: اخْتَلَقَهَا وافتراها².
- و"الإِلصَاقُ": يُقَالُ: "وَضَعَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ كَذَا؛ أَي: أَلَصَقَهُ بِهِ³.

ومنه "الحديث الموضوع"، الذي يأتي بمعنى: المُنحط، أو المُسقط، أو المُختلق، أو المُلصق⁴.

(ب) تعريف "الوضع" في الاصطلاح:

"الوضع" عند أهل الحديث يعني اختلاق الأحاديث، ونسبتها إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذباً وزوراً ومُبتاناً. وأما "الحديث الموضوع" فهو الحديث المُختلق المصنوع المُلصق بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمنسوب إليه كذباً وزوراً ومُبتاناً⁵. يعني: هو الحديث الذي لم يصدُر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، وأُضيف إليه خطأً، أو عتداً، جهلاً، أو كيداً.

وحَصَّه البعض منهم بالعمد دون الخطأ، وقالوا: بأنَّ الموضوع خاصٌّ بما تُعمد بوضعه على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أما ما لم يُعمد في وضعه، ونُسب إليه - عليه الصلاة والسلام - خطأً فهو يُسمَّى: "الباطل"⁶.

أما سبب نسبة "الموضوع" إلى "الحديث"، وتسمية هذا المركب بـ: "الحديث الموضوع" مع أنه مكذوب على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومدسوس عليه ومُختلق به؛ وكذلك سبب إدراج "الموضوعات" في كتب الحديث، وإلحاق الكتب المختصة بها، بكتب الحديث العامة؛ فهو لأمرين:

أولهما: أنَّ الحُكْم على الحديث بالوضع إنما هو حُكْم ظنيّ، يترجّح للعالم عدم عَزْوِهِ إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غالباً، ونادراً ما يقطع بأنَّه - عليه الصلاة والسلام - لم يقله، أو لم يفعله، أو لم يَقْرَهُ. والحُكْم بالظنِّ وإن كان راجحاً إلا أنَّ احتمال كونه صدقاً في نفس الأمر مُسَوِّغٌ لذكره في كتب الحديث، واعتباره ضمن كتب الحديث.

والثاني: أنَّ إدراج الموضوعات في كتب الحديث، وعدَّ مؤلفيها ضمن المؤلفات في الحديث إنما هو بالنظر إلى زعم واضعها.

ولأجل هذا فقد تجاوزَ العلماء في إدراج "الموضوعات" ضمن "الحديث"، واعتبارهم من "الحديث" وإن كان في الواقع ليس من أحاديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُطلقاً⁷.

المطلب الثاني: حُكْم "الوضع" على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورواية "الحديث الموضوع":

(أ) حُكْم "الوضع" على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إنَّ الكذب على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عظيمُ المفسدة، فإنَّه يصير شرعاً مُستمِراً إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره، وبخلاف الكذب في الشهادة، فإنَّ مفسدتهما قاصرة ليست عامةً. وقد جاء في الأحاديث وعيدٌ شديدٌ على مَنْ يكذب على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنها ما رواه عنه المُغيرةُ بن شُعْبَةَ - رضي الله عنه - أنه قال: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكُذْبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَدِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁸.

وبناءً على هذا الحديث فقد اتفق علماء الإسلام على أنَّ وضع الحديث حرامٌ، وأنه معصيةٌ من أكبر المعاصي، وكان الإمام أبو محمد عبد الله بن يوسف الجُوزي (ت438هـ) يُكفِّر من يتعمد الكذب على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويذهب إلى إراقة دمه⁹. وهذا يدلُّ على أنه أكبر الكبائر، يقتضي الكُفْر عند غير واحدٍ من أهل السُنَّة؛ لأنَّ الكذب عليه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ليس كالكذب على غيره من الخلق والأُمم، حتى اتفق أهل البصيرة والبصائر: أنه من أكبر الكبائر، وصرَّح غير واحدٍ من علماء الدين وأئمته بعدم قبول توبته¹⁰.

وقال الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النَّووي (ت676هـ): "... أنه - أي: وضع الحديث - فاحشة عظيمة

ومؤيعة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا أن يستحله، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف¹¹.

(ب) حُكْمُ رِوَايَةِ "الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ":

اتَّفَقَ علماء الحديث أن رواية "الحديث المَوْضُوعِ" حرامٌ مع العلم بوضعه، سواء كان في الأحكام، أو القصص أو الترغيب ونحوها، فعن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»¹²، وعن الْمُغِيرَةِ بن شُعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»¹³.

وقال الحافظ ابن الصَّلَاح أبو عمرو عثمان الشَّهْرُزُورِيُّ (ت643هـ): "اعْلَمْ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمَوْضُوعَ شَرُّ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَلَا تَحُلْ رِوَايَتَهُ لِأَحَدٍ عِلْمَ حَالِهِ فِي أَيِّ مَعْنَى كَانَ إِلَّا مَقْرُونًا بَبَيَانٍ وَضَعَهُ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي يُحْتَمَلُ صِدْقُهَا فِي الْبَاطِنِ، حَيْثُ جَازَتْ رِوَايَتُهَا فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ"¹⁴.

أمَّا مَنْ أَرَادَ رِوَايَةَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ أَوْ ذَكَرَهَا مَعَ بَيَانٍ وَضَعَهَا لِيُحَذِّرَ مِنْهَا النَّاسَ؛ فَجَازَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت463هـ): "مَنْ رَوَى حَدِيثًا مَوْضُوعًا عَلَى سَبِيلِ الْبَيَانِ لِحَالٍ وَاضِعِهِ، وَالِاسْتِشْهَادِ عَلَى عَظِيمٍ مَا جَاءَ بِهِ، وَالتَّعَجُّبِ مِنْهُ، وَالتَّنْفِيرِ عَنْهُ؛ سَاعَ لَهُ ذَلِكَ، وَكَانَ بِمِثَابَةِ إِظْهَارِ جَرَحِ الشَّاهِدِ فِي الْحَاجَةِ إِلَى كَشْفِهِ، وَالْإِبَانَةِ عَنْهُ"¹⁵.

المطلب الثالث: الْمُرَادُ بِالْوَضْعِ فِي "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" وَبِدَايَةُ ظُهُورِ الْوَضْعِ فِيهَا وَالْأَسْبَابُ الدَّافِعَةُ إِلَى ذَلِكَ:

(أ) الْمُرَادُ بِالْوَضْعِ فِي "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ":

بناءً على ما سبق في تعريف "الوضع" أنفأ، يكون المراد بالوضع في فصائل القرآن: ما اختلقه الكذّابون في فصائل القرآن وآياته وسوره، واصطنعوه من عند أنفسهم، ونسبوه زوراً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(ب) بَدَايَةُ ظُهُورِ الْوَضْعِ فِي "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ":

تُشِيرُ الدَّلَالَةُ التَّارِيخِيَّةُ إِلَى أَنَّ أَوَّلَ بَابٍ طَرَفَهُ الْوَضَاعُونَ، وَاخْتَلَقُوا فِيهِ الْأَحَادِيثَ هُوَ بَابُ الْفَصَائِلِ، خَاصَّةً فَصَائِلُ الْأَشْخَاصِ وَلَا سِيَّمَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهَذِهِ الْبَوَابَةُ دَخَلَ الْوَضَاعُونَ إِلَى اخْتِلَاقِ الْأَحَادِيثِ وَافْتِرَائِهَا فِي الْفَصَائِلِ، فَوَضَعُوهَا فِي فَصَائِلِ الْأَعْمَالِ وَالْأَمَّاكِنِ وَالْأَزْمَانِ، يَقُولُ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ أَبُو الْعَبَّاسِ تَقِيُّ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ الْحَرَّانِيُّ (ت728هـ): "وَأَمَّا بَابُ فَصَائِلِ الْأَعْمَالِ وَالْأَشْخَاصِ، وَالْأَمَّاكِنِ وَالْزَّمَانِ وَالْقُبُورِ؛ فَبَابٌ اتَّسَعَ فِيهِ الْكَذِبُ وَالْبُهْتَانُ"¹⁶.

ثم كَثُرَ الْوَضْعُ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ وَتَشَعَّبَ، حَيْثُ اخْتَلَقَ الْوَضَاعُونَ أَحَادِيثَ فِي فَصْلِ آيَاتِهِ وَسُورِهِ، حَتَّى فِي فَصْلِ قِرَائَتِهِ وَتِلَاوَتِهِ، وَفِي شَرَفِ أَهْلِهِ وَحِمْلَتِهِ، إِلَّا أَنَّ الْوَضْعَ فِي فَصَائِلِ آيَاتِهِ وَسُورِهِ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، يَقُولُ الْإِمَامُ الْمَفْسِّرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ الْفَرُطِيُّ (ت671هـ): "وَلَا التَّفَاتُ لِمَا وَضَعَهُ الْوَضَاعُونَ، وَاخْتَلَقَهُ الْمُخْتَلِقُونَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْكَاذِبَةِ، وَالْأَخْبَارِ الْبَاطِلَةِ فِي فَصْلِ سُورِ الْقُرْآنِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ فَصَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَقَدْ ارْتَكَبَهَا جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ، وَضَعُوا الْحَدِيثَ حِسْبَهُ كَمَا زَعَمُوا"¹⁷، وَيَقُولُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ أَبُو الْفَضْلِ جَلَالُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ (ت911هـ): "وَوَضِعَ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ"¹⁸.

وإنَّما إذا بحثنا عن الْوَضْعِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فَلَا تَخْلُو سُورَةٌ مِنْ سُورِهِ مِنْ وَضْعِ الْأَحَادِيثِ فِي فَصْلِهَا، الْأَمْرُ الَّذِي حَدَا بَعْضَ الْعُلَمَاءِ إِلَى الْوُقُوفِ مَوْقِفَ الْحَذَرِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ، خَاصَّةً فَصَائِلِ السُّورِ،

فلم يَصِحَّ فيها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا نَزَرُ يَسِيرٍ، وقد عَدَّ السُّيُوطِيُّ عَشْرِينَ سُورَةً وَرَدَتْ فِي فَضَائِلِهَا الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، وقال:

"اعْلَمْ أَنَّ السُّورَ الَّتِي صَحَّحْتُ الْأَحَادِيثُ فِي فَضَائِلِهَا: الْفَاتِحَةُ، وَالزَّهْرَوَانُ¹⁹، وَالْأَنْعَامُ، وَالسَّبْعُ الطُّوْلُ²⁰ مُجْمَلًا، وَالْكَهْفُ، وَيس، وَالْدُّحَانُ، وَالْمُلْكُ وَالزُّلْزَلَةُ، وَالنَّصْرُ، وَالْكَافُرُونَ، وَالْإِخْلَاصُ، وَالْمُعَوِّذَتَانِ، وَمَا عَدَّاهَا لَمْ يَصِحَّ فِيهَا شَيْءٌ"²¹.

وهذا العدد الذي ذكره السُّيُوطِيُّ قليلٌ جدًّا بالنسبة لكثرة عدد سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مَا يَدُلُّ عَلَى كَثْرَةِ الْمُؤَصُّوْعَاتِ فِي فَضَائِلِ بَقِيَةِ سُورِهِ.

(ج) الْأَسْبَابُ الدَّافِعَةُ إِلَى الْوَضْعِ فِي "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ":

ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ عِدَّةً أَسْبَابٍ دَفَعَتْ الْكَذَّابِينَ وَالْوَضَّاعِينَ لِاخْتِلَاقِ الْأَحَادِيثِ، وَمِنْ أَهْمِهَا: النَّيْلُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَالْخِلَافَاتِ السِّيَاسِيَّةِ، وَالْخِلَافَاتِ الْعَقْدِيَّةِ، وَالْخِلَافَاتِ الْمَذْهَبِيَّةِ، وَالنَّزْعَاتِ الْعَصَبِيَّةَ لِلْجُنُسِ وَالْقَبِيلَةِ وَاللُّغَةِ وَالْبَلَدِ، وَالْقَصَصَ وَالْوَعْظَ لِلتَّرْغِيبِ وَالتَّهْذِيبِ، وَالْإِحْتِسَابُ فِي الْوَضْعِ لِلتَّرْغِيبِ وَالتَّهْذِيبِ، وَالتَّقَرُّبُ مِنَ السَّلَاطِينِ وَالْحُكَّامِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ²².

أَمَّا الْأَسْبَابُ الَّتِي دَفَعَتْهُمْ لَوْضْعِ الْأَحَادِيثِ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ وَآيَاتِهِ فَأَكْتَفِي هُنَا بِذِكْرِ اثْنَيْنِ رَئِيسَيْنِ مِنْهَا، وَهُمَا:

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: الْاسْتِخْفَافُ بِالذِّينِ وَإِفْسَادُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُرْتَبَةِ عَلَى فَضَائِلِ الْقُرْآنِ:

نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمَوْزَوِّيِّ (ت181هـ) أَنَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ الْمَوْزَوِيِّ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، قَالَ: أَظُنُّ الرِّتَادِيَّةَ وَصَعْتَهُ²³.

و"الرِّتَادِيَّةُ: فَنَّةٌ تَنْتَظَرُ بِالْإِسْلَامِ وَثُبُطِنُ الْكُفْرِ، وَتَكُنُّ الْكَرَاهِيَّةَ وَالْحَقْدَ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَكْثُرُ فِيهِمُ الْاسْتِهْزَاءُ بِالذِّينِ وَالْإِسْتِخْفَافُ مِنْ شَرِيعَتِهِ. وَغَرَضُهُمْ مِنْ ذَلِكَ تَرْوِيجُ الْإِلْهَادِ وَنَشْرُ أَفْكَارِهِمْ بَيْنَ عَامَّةِ النَّاسِ، وَلَا يُجَاهِرُونَ بِهَا خَوْفًا مِنَ السَّيْفِ، وَإِنَّمَا يَلْبَسُونَ أَلْبِسَةً مُتَعَدِّدَةً تُخْفِي وَجْهَهُمُ الْقَبِيحَ، وَتُجَمِّلُ صُورَتَهُمْ لَدَى الْمُسْلِمِينَ"²⁴.

وَكَانَ مِنْ أَهْدَافِهِمُ الْخَبِيثَةِ فِي وَضْعِهِمُ الْأَحَادِيثَ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: إِفْسَادُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُرْتَبَةِ عَلَى فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَالْإِسْتِخْفَافُ بِالذِّينِ، وَعَيْبُ الْإِسْلَامِ وَتَهْجِينُهُ بِدَسِّ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَشْنَعَةِ الْمَشْتَمِلَةِ عَلَى الْمُجَازَفَاتِ وَالْمُبَالَغَاتِ الْمُنْفَرِطَةِ فِي تَقْدِيرِ الثَّوَابِ وَتَصَوُّرِهِ، حَتَّى يُقَالَ عَنِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ دَيْنٌ خُرَافَةٌ يَقْبَلُ الْمُسْتَحِيلَاتِ وَيُصَدِّقُ بِهَا، لِذَلِكَ وَضَعُوا الْكَثِيرَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ²⁵.

السَّبَبُ الثَّانِي: الْإِحْتِسَابُ وَالطَّلَبُ لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ:

لَقَدْ صَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْوَضَّاعِينَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ وَزُهَّادِ الْعُبَادِ أَنَّهُ مَا وَضَعَ أَحَادِيثَ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ إِلَّا لِحَاسَبَاتٍ وَطَلَبًا لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ، وَحَتَّى لِنَّاسٍ لِيُقْبِلُوا عَلَى الْقُرْآنِ حِفْظًا وَتِلَاوَةً، فَاسْرَفُوا فِي وَضْعِ الْأَحَادِيثِ إِسْرَافًا كَبِيرًا²⁶.

وَقَدْ اشْتَدَّ نَكْرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى هَذَا الصَّنْفِ مِنَ الْوَضَّاعِينَ، وَنَالَهُمُ النَّصِيبُ الْأَكْبَرُ مِنَ اللَّوْمِ وَالتَّعْنِيفِ، حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ بْنِ قُرُوقِ الْبَصْرِيِّ (ت198هـ): "لَمْ نَرِ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ"²⁷.

وَكَانَ لَهُوَاءُ الْوَضَّاعِينَ صِنْفَانِ:

الصَّنْفُ الْأَوَّلُ: مَنْ تَعَمَّدَ الْوَضْعَ مُعْتَقِدًا جَوَازَهُ، مُحْتَسِبًا الْأَجَرَ فِي اخْتِلَاقِ الْأَحَادِيثِ وَافْتِرَائِهَا، وَهُوَ أَشْرُ

الصَّنْفَيْنِ وَأَعْظَمَهُمَا إِثْمًا وَرُوزًا، وَقَدْ وَفَّقَ فِيهِ مَشَاهِيرُ الْوَضَّاعِينَ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ.

والصَّنْفُ الثَّانِي: مَنْ يَرَوِي الْمَوْضُوعَاتِ، وَيُحَدِّثُ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ دَوْرٌ فِي وَضْعِهَا وَاخْتِلَاقِهَا، وَإِنَّمَا يُحَدِّثُ فَقَطْ بِمَا سَمِعَ بِنَاءً عَلَى حُسْنِ ظَنِّهِ بِمَا حَدَّثَهُ، فَيَقَعُ الْكَذِبُ فِي حَدِيثِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ. وَهَذَا الصَّنْفُ أَحَفُّ كَثِيرًا مِمَّنْ تَعَمَّدَ الْكَذِبَ، لَكِنَّهُ أَخْفَى مِنْهُ، فَلَا يَهْتَدِي لِلْوُصُولِ إِلَى كُنْهٍ حَقِيقَةِ أَمْرِهِمْ، وَاسْتِخْرَاجِ الْكَذِبِ فِي حَدِيثِهِمْ إِلَّا نِقَادَ الْأَثَارِ وَصَيَارِفَةَ الْعِلَالِ وَأَثْمَةَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ²⁸.

وِخْلَاصُهُ مَا سَبَقَ: أَنَّ الزَّنَادِقَةَ لَهُمْ دَوْرًا كَبِيرًا فِي اخْتِلَاقِ الْأَحَادِيثِ وَافْتِرَائِهَا فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا، وَكَانَ غَرَضُهُمْ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ الْاسْتِخْفَافُ بِالذِّينِ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِشَعَائِرِهِ. وَأَمَّا الْمُتَصَوِّفَةُ وَالزُّهَادُ وَالْعَبَادُ فَلَمْ يَكُنْ لِمُعْظَمِهِمْ دَوْرٌ فِي وَضْعِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ، غَيْرَ إِذَاعَةِ الْمَوْضُوعَاتِ وَإِسَاعَتِهَا، وَالْحَدِيثُ بِهَا؛ وَذَلِكَ بِسَبَبِ قِلَّةِ إِمَامِهِمْ بَعْلَمَ الْحَدِيثِ.

المبحث الثاني: دراسة نقدية للحديث الموضوع المنسوب إلى "أبي بن كعب رضي الله عنه" في فصائل سور

القرآن الكريم وأقوال العلماء في بطلانه:

المطلب الأول: دراسة الحديث المنسوب إلى "أبي بن كعب رضي الله عنه":

يُعْتَبَرُ الْحَدِيثُ الْمُنْسُوبُ إِلَى الصَّحَابِيِّ أَبِي بِنِ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي فَصَائِلِ جَمِيعِ سُورِ الْقُرْآنِ، أَشْهَرُ وَأَطْوَلُ مَا وُضِعَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ، حَيْثُ لَمْ يَنْلِ فِيهَا أَيُّ حَدِيثٍ مَوْضُوعٍ مِنَ الشُّهُرَةِ وَالذُّيُوعِ مِثْلَمَا نَالَهُ حَدِيثُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَنْتَظِمُ سُورَةَ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةً، فَيَذْكُرُ لِكُلِّ سُورَةٍ مَا يُنَاسِبُهَا مِنَ الثَّوَابِ، وَلَقَدْ فَاقَتْ شُهُرَةُ هَذَا الْحَدِيثِ وَذُيُوعُهُ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ.

ولعل سبب شهرته وذُيُوعه أمران:

أولهما: اغترار كثير من الناس بهذا الحديث، وروايتهم له في كتبهم جازمين بصحته أحياناً لكونه مروياً عن صحابي، فقد ذكره كثير من المفسرين، وقطعه بعضهم على سور القرآن، واكتفى به آخرون عن غيره من الأحاديث الصحيحة والضعيفة.

والثاني: وجود هذا الحديث في بعض التفاسير المشهورة مثل: "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" للإمام القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البَيْضَاوِيِّ (ت ٦٨٥هـ)، الذي أكثر فيه إيراد هذا الحديث في فصائل كل سورة ذُنَّ نَبِيُّهُ عَلَى وَضْعِهِ.

مع أنَّ العلماء قد نَبَّهُوا عَلَى وَضْعِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي كُتُبِهِمْ مِنْذُ قَدِيمٍ، وَعَدَّوْهُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ، وَسَأَسُوقُ بَعْضَ أَقْوَالِهِمْ فِي ذَلِكَ فِي الْمَطْلَبِ الثَّانِي.

وَقَدْ أَوْرَدَ هَذَا الْحَدِيثَ بِكَامِلِهِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَبَّاسِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْتَعْفَرِيُّ (ت 432هـ) فِي كِتَابِهِ "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" بِسَنَدِهِ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: "حَدِيثٌ جَامِعٌ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَصَائِلِ جَمِيعِ سُورِ الْقُرْآنِ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ"، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِسَنَدِهِ، وَقَالَ: "أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بَنِ كُثَيْبٍ الْغُبَايِيُّ الصَّائِغُ بِمَرْوٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بَنِ حَاتِمِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بَنِ رُوحِ الْمَدَائِنِيِّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْقَرَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبَصْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَعَنْ عَطَاءِ بَنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ

مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ فِي السَّنَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا؛ أَتَاهُ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: (اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى أُبَيٍّ مَرَّتَيْنِ، وَهُوَ يُقْرَأُكَ السَّلَامَ، وَمَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا اقْرَأْ أَبْجَلِي)، فَلَمَّا قَرَأَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَمَا كَانَتْ خَاصَّةً لِي قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فَحُصِّنِي بِثَوَابِ الْقُرْآنِ مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَطَّلَكَ عَلَيْهِ، قَالَ: (نَعَمْ يَا أُبَيُّ)²⁹.

ثُمَّ أَوْرَدَ الْمُسْتَعْفِرِيُّ حَدِيثَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ بِكَامِلِهِ³⁰ دُونَ أَنْ يَحْكُمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ!، وَلَوْلَا طُولُ الْحَدِيثِ لَسَقُتْهُ هُنَا بِرُمَّتِهِ.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في بطلان هذا الحديث:

لقد تَفَنَّنَ الْوَضَّاعُونَ لِهَذَا الْحَدِيثِ - الْمُنْسُوبِ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَعْدِيدِ مَخَارِجِهِ، وَتَكْثِيرِ طُرُقِهِ تَعَمُّيَةً لِأَمْرِهِ، وَتَلْبِيساً عَلَى الرُّوَاةِ حَتَّى يُظَنَّ أَنَّهُ يَنْجَبِرُ بِهَذِهِ الطُّرُقِ الْكَثِيرَةِ، وَيَكُونُ صَالِحاً لِّلْإِحْتِجَاجِ وَالْعَمَلِ بِهِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَتَسْبِيهِهِ إِلَى عِدَّةِ أَشْخَاصٍ مُّوَهِّمِينَ بِأَنَّهُمْ قَدْ رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَشْهَرُهُمْ ثَلَاثَةٌ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (ت 68هـ)، وَأَبُو أَمَامَةَ صُدَيْيُّ بْنُ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ (ت 86هـ) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مِنَ الصَّحَابَةِ، وَزُرُّ بْنُ حَبِيشٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ (ت 82هـ) مِنَ التَّابِعِينَ³¹.

مَعَ ذَلِكَ لَمْ تَخَفْ حَقِيقَةُ أَمْرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَحَكَّى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى بُطْلَانِهِ وَأَنَّهُ حَدِيثٌ مُّوَضَّوعٌ مُّخْتَلَقٌ، وَهَذِهِ أَقْوَالُهُمْ فِي ذَلِكَ:

1 - يَقُولُ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّغَانِيُّ (ت 650هـ) فِي كِتَابِهِ "الْمَوْضُوعَاتُ":

"وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَضِعَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَافْتَرِيتُ عَلَيْهِ...، فَمِنْهَا الْحَدِيثُ الطَّوِيلُ الَّذِي يُرَوَّى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، الْمُدَوَّنُ فِي أَكْثَرِ التَّفَاسِيرِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةُ سُورَةُ كُلِّهِ إِلَى آخِرِهِ. عَلَى أَنَّ عَامَّةَ الْمُفَسِّرِينَ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - صَدَرُوا تَفْسِيرَ كُلِّ سُورَةٍ بِمَا يُخَصُّهَا مِنْهُ"³².

2 - وَيَقُولُ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ (ت 728هـ):

"وَفِي التَّفْسِيرِ مِنْ هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ قِطْعَةٌ كَبِيرَةٌ، مِثْلُ الْحَدِيثِ الَّذِي يَرْوِيهِ أَبُو إِسْحَاقَ التَّعَلِّيُّ وَالْوَاحِدِيُّ وَالرَّحْمَنِيُّ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ سُورَةُ سُورَةٍ؛ فَإِنَّهُ مُّوَضَّوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ"³³.

3 - وَيَقُولُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيُّ (ت 909هـ):

"وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَهُوَ مُّوَضَّوعٌ، وَإِنْ كَانَ لَهُ عَنْ أُبَيِّ طَرِيقٌ"³⁴.

4 - وَيَقُولُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشُّوكَايِيُّ الْيَمِينِيُّ (ت 1250هـ):

"وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْخُفَّاءِ بِأَنَّ حَدِيثَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ هَذَا مُّوَضَّوعٌ"³⁵.

5 - وَمِمَّنْ حَكَّى أَيْضاً الْإِجْمَاعَ عَلَى بُطْلَانِ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَجْلُونِيُّ الْجَرَّاحِيُّ الدِّمَشْقِيُّ

(ت ١١٦٢هـ) فِي كِتَابِهِ "كَشَفُ الْخُفَّاءِ..."³⁶.

وَهَكَذَا أَجْمَعَ جَمِيعُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى بُطْلَانِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ يُجِدْ عَنْهُ كَثْرَةُ طُرُقِهِ مَهْمَا كَانَتْ،

وَتَعَدَّدَتْ رَوَاتُهُ مَهْمَا كَانُوا.

المطلب الثالث: أشهر الواضعين لهذا الحديث:

تَعَدَّدَتْ الرِّوَايَاتُ، وَتَبَيَّنَتْ الْأَقْوَالُ فَيَمُنْ وَضَعَ هَذَا الْحَدِيثَ الطَّوِيلُ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سُورَةُ سُورَةٍ،

وَضْعُ الْأَحَادِيثِ فِي فَصَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَسْبَابِ الدَّافِعَةِ لَهُ وَالطَّرِيقِ الْمُعِينَةِ عَلَى مَعْرِفَتِهِ: دراسة تحليلية نقدية

بعد انكشاف أمره عن الوَضْع والاختلاق، واتِّفاق العلماء على ذلك، فقد جاء في الروايات اعترافُ ثلاثة أشخاصٍ بوضعه، هم:

(1) شيخٌ مجهولٌ بعبَّادان³⁷: وقد جاء ذكرُ هذا الشيخ في قصَّة مشهورة وقعت للمؤمِّل بن إسماعيل البصري (ت206هـ)، حينما حدَّثه شيخٌ بحديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - هذا، فقال له مؤمِّل: "مَن حدَّثكَ بهذا الحديث؟ فقال: حدَّثني رجلٌ بالمَدائِن، وهو حيٌّ، فصِرْتُ إليه، فقلت: مَن حدَّثكَ؟ فقال: حدَّثني شيخٌ بواسِط وهو حيٌّ، فصِرْتُ إليه، فقال: حدَّثني شيخٌ بالبصرة، فصِرْتُ إليه، فقال: حدَّثني شيخٌ بعبَّادان، فصِرْتُ إليه، فأخذ بيدي، فأدخَلني بيتاً، فإذا فيه قومٌ من المُتصوِّفة ومعهم شيخٌ، فقال: هذا الشيخ حدَّثني، فقلت: يا شيخ! مَن حدَّثكَ؟ فقال: لم يُحدِّثني أحدٌ، ولكننا رأينا النَّاس قد رَغِبُوا عن القرآن فوضعا لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم إلى القرآن"³⁸.

(2) ميسرة بن عبد ربه الفارسي ثم البصري الملقَّب بـ "الرَّاس": سأله الإمام عبد الرحمن بن مهدي البصري (ت198هـ): "مَن أين جئتَ بهذه الأحاديث: مَن قرأ كذا فله كذا؟ قال: "وضعتها أرغب النَّاسَ فيها"³⁹. وقال الإمام أبو حاتم محمد بن جَبَّان البُستي (ت354هـ) في ترجمته: "وهو صاحبُ حديثِ فضائل القرآن الطَّويل: مَن قرأ كذا فله كذا"⁴⁰. وقال أيضاً: "يروي المؤضَّوعات عن الأثبات، ويضع المُعضلات على الثِّقات"⁴¹. وقال فيه الإمام مسلكة بن قاسم القرطبي (ت353هـ): "كان يتنحَّل الزُّهْدَ والعبادة، فإذا جاء الحديث جاء شيء آخر"⁴².

(3) أبو عصمة نُوح بن أبي مُرَيم المروزي (ت173هـ): كان يُلقَّب بـ: "نُوح الجامع" لجمعه عدَّة علوم. أسند الحاكم أبو عبد الله النِّسَابُوري (ت405هـ) إليه أنه سُئِل: "مَن أين لك عن عِكْرمة عن ابن عَبَّاسٍ في فضائل القرآن سُورَةُ سُورَةُ؟" فقال: "إني قد رأيتُ النَّاس، قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقهِ أبي حنيفة، ومُعَاذِي مُحَمَّد بن إِسحاق؛ فوضعتُ هذا الحديث حِسْبَةً"⁴³. وقال الإمام ابن جَبَّان في ترجمته: "لا يجوز الاحتجاجُ به بحال"⁴⁴، وقال الحافظ ابن حجرٍ شهاب الدِّين أحمد بن علي العسقلاني (ت852هـ) "أجمعوا على تكذيبه"⁴⁵.

فكان هؤلاء الثلاثة من الواضعين لهذا الحديث، كما يدلُّ على ذلك اعترافهم الصَّريح بذلك.

وقد يتساءل البعض: كيف تأتَّى لجميعهم أن يجتمعوا على وَضْع حديثٍ واحدٍ مع ما بين بعضهم من التَّنَافُر، فيبعد أن يجتمعوا كُلُّهم على وَضْعِه؟!

فالجواب: إنَّ هذا التَّعدُّد راجعٌ إلى الإسناد، فالحديث واحدٌ، لكنَّ كُلَّ واحدٍ من هؤلاء اختلَق لنفسه إسناداً، فحدَّث به، فعُرفَ من طريقه فأنجَمَ به⁴⁶.

والوَضَاع قد يسمع الحديث، فيُعجبه، فيضع له إسناداً ليُروِّجَ بين النَّاس، وهذا من طُرُق الوَضَاعِين، فقد نُقِلَ عن أحدهم قولهم: "لا بأسَ إذا كان كلامٌ حسنٌ أن يضع له إسناداً"⁴⁷.

وخلاصة ما تقدَّم: أنَّ حديث أبي بن كعب الأنصاري - رضي الله عنه - غيرُ صحيحٍ من أيِّ طريقٍ رُوِيَ، ومَدَّاهُ على الوَضَاعِين والمُتروِّكين والمُجاهيل، ولأجل ذلك لا يُوجد له ذِكرٌ في دواوين السُّنَّة المشهورة على كثرتها كالصَّحاح والجوامع والسُّنن والمُسنَّيْد والمُصنَّفات والمُوطَّات والمُعاجم، وإنَّما يذكُرُه مَن يُولِعُ بذكرِ الأباطيل والمناكير والمُوضَّوعات، ولا يَغْبُأُ بروايتها، أو تروِّجَ عليه ولا يقوم بتمحيصها وتحققها.

المبحث الثالث: المُوضَّوعات الواردة في "فضائل القرآن الكريم" في "كتب التفسير" والكتب الخاصة بـ "فضائل

القرآن" والأسباب الدافعة لذكرها والطرق المعينة إلى معرفتها:

المطلب الأول: الموضوعات الواردة في "فضائل القرآن" في كتب التفسير:

لا يخلو معظم تفاسير القرآن الكريم من الأحاديث الموضوعية في فضائل القرآن، ولا سيما من حديث أبي بن كعب الأنصاري - رضي الله عنه - المشار إليه في المبحث السابق. يحسن بي أن أسرد فيما يلي بعض التفاسير التي أوردت هذا الحديث في فضائل كل سورة من سور القرآن.

(أ) التفاسير بالمأثور:

أوردت بعض التفاسير بالمأثور الموضوعات في هذا الباب، ومنها:

(1) "تفسير ابن مردويه": لأبي بكر، أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني (ت410هـ).

(2) و"الكشف والبيان عن تفسير القرآن": للعليني، أبي إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم التيسابوري (ت427هـ).

(3) و"الوسيط في تفسير القرآن المجيد": للواحدي، أبي الحسن، علي بن أحمد التيسابوري (ت468هـ).

(ب) التفاسير بالرأي:

أما التفاسير بالرأي التي أوردت الموضوعات في هذا الباب فهي:

(4) "الكشاف عن حقائق التنزيل وغيون الأقاويل في وجوه التأويل": للرحشري، أبي القاسم، جابر الله، محمود بن عمر الحوازمي (ت538هـ).

(5) و"أنوار التنزيل وأسرار التأويل": للبيضاوي، أبي سعيد، ناصر الدين، عبد الله بن عمر الشيرازي (ت685هـ).

(6) و"إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم": لأبي السعود العمادي، محمد بن محمد بن مصطفى التركي (ت982هـ).

وقد أورد أصحاب كل من هذا النوعين من التفاسير حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - في فضائل سور القرآن، لكنهم أوردوه فيها مقطعة على سور القرآن، ومقطعة لكل سورة ما يخصها منه، سوى ما ذكر عن أبي بكر بن مردويه من روايته هذا الحديث بكامله في آخر تفسيره.

فمن المفسرين من التزم ذكر هذا الحديث في كل سورة إلا ما ندر:

- أبو إسحاق العليني في: "الكشف والبيان".
- والواحدي في: "الوسيط في تفسير القرآن المجيد".
- والرحشري في: "الكشاف".
- والبيضاوي في: "أنوار التنزيل".
- والفريز آبادي أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ) في: كتابه "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز".
- وأبو السعود في: "إرشاد العقل السليم".

ومنهم من لم يلتزم في تفسيره بإيراد هذا الحديث، حيث أورده حيناً، وتركه أحياناً كثيرة، ومن هؤلاء:

وَضْعُ الْأَحَادِيثِ فِي فَصَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَسْبَابُ الدَّافِعَةُ لَهُ وَالطَّرُقُ الْمُعِينَةُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ: دراسة تحليلية نقدية

- السَّمَرْقَنْدِيُّ أَبُو اللَّيْثِ نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت 373هـ) في تفسيره: "بَحْرُ الْعُلُوم".
 - وَابْنُ عَطِيَّةٍ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَقِّ بْنُ غَالِبِ الْأَنْدَلُسِيِّ (ت ٥٤٢هـ) في تفسيره: "الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيز".
 - وَالنَّسْفِيُّ أَبُو الْبَرَكَاتِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (ت 710هـ) في تفسيره: "مَدَارِكُ التَّنْزِيلِ وَحَقَائِقُ التَّأْوِيلِ" 48.
- وَيُسْتَخْلَصُ مِمَّا تَقَدَّمَ: أَنَّ إِبْرَادَ الْأَحَادِيثِ الْمُضَوَّعَةِ - وَلَا سِيَّما حَدِيثَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ لَمْ يَكُنْ مُفْتَصِّرًا فَقَطْ عَلَى "التَّفَاسِيرِ بِالْمَأْثُورِ"، بَلْ هِيَ وَرَدَتْ أَيْضًا فِي "التَّفَاسِيرِ بِالرَّأْيِ"، فَمِنْهُمْ مَنْ التَزَمَ بِإِبْرَادِهَا فِي كُلِّ سُورَةٍ مُقَطَّعًا مَا يُخَصِّصُهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَلْتَزِمْ بِذَلِكَ.
- المطلب الثاني: الْمُضَوَّعَاتُ فِي "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" فِي الْكُتُبِ الْخَاصَّةِ بِهَا:**
- كَمَا لَمْ تَسَلِّمْ كُتُبُ تَفَاسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ وُجُودِ الْأَحَادِيثِ الْمُضَوَّعَةِ؛ لَمْ تَسَلِّمْ مِنْهَا كَذَلِكَ "كُتُبُ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ"، فَقَدْ أُوْرِدَ فِيهَا مُؤَلَّفُوهَا تِلْكَ الْأَحَادِيثَ، وَلَا سِيَّما حَدِيثَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمِنْهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ:
1. الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِي (ت 279هـ): فَقَدْ أُوْرِدَ فِي كِتَابِهِ "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" قِطْعًا مِنْ حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.
 2. وَالْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَبَّاسِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْتَعْفَرِيُّ النَّسْفِيُّ (ت 432هـ): الَّذِي أَكْثَرَ مِنْ إِبْرَادِ الْأَحَادِيثِ الْمُضَوَّعَةِ فِي كِتَابِهِ "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ"، وَمِنْهَا حَدِيثُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَقَدْ أُوْرِدَهُ بِرُمَّيَّةٍ كَمَا وَضَعَهُ الْوَضَّاعُونَ⁴⁹، وَكَتَفَى بِالْقَوْلِ فِي أَوَّلِهِ: "فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ⁵⁰!!!"، وَذَكَرَ أَجْزَاءً مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي بَعْضِ السُّورِ أَيْضًا.
 3. وَالْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ صَخْرٍ الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ (ت 443هـ): الَّذِي أَكْثَرَ مِنْ إِبْرَادِ الْأَحَادِيثِ الْمُضَوَّعَةِ فِي كِتَابِهِ "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ"، كَمَا يَظْهَرُ ذَلِكَ جَلِيًّا مِنْ كَثَرَةِ نَقُولِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْغَافِقِيِّ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ "لَمَحَاتُ الْأَنْوَارِ وَتَفْخَاتُ الْأَزْهَارِ وَرَيِّ الظُّمَانِ".
 4. وَالْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَّالُ الْبَغْدَادِيُّ (ت 439هـ): الَّذِي أُوْرِدَ فِي كِتَابِهِ "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" عِدَدًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُضَوَّعَةِ وَلَا سِيَّما فِي فَضْلِ "سُورَةِ الْإِحْلَاصِ".
 5. وَالْإِمَامُ الْمُقَرِّئُ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْعِجْلِيُّ الرَّازِيُّ (ت 454هـ): الَّذِي أُوْرِدَ فِي بَعْضِ مَوَاضِعِ كِتَابِهِ "فَصَائِلِ الْقُرْآنِ" الْأَحَادِيثَ الْمُضَوَّعَةَ، لَكِنَّهُ لَمْ يُكْثِرْ مِنْ ذَلِكَ.
 6. وَالْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْغَافِقِيُّ الْمَلَّاخِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ (ت 619هـ): الَّذِي حَشَدَ كِتَابَهُ "لَمَحَاتُ الْأَنْوَارِ وَتَفْخَاتُ الْأَزْهَارِ وَرَيِّ الظُّمَانِ" لِمَعْرِفَةِ مَا وَرَدَ مِنَ الْأَثَارِ فِي ثَوَابِ قَارِئِ الْقُرْآنِ "مِنْ الْمُضَوَّعَاتِ وَالْأَبَاطِيلِ، وَنَقَلَ مِنْهَا الْكَثِيرَ عَنِ النَّسَخِ الْحَدِيثِيَّةِ الَّتِي اشْتَهَرَتْ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ بِوَضْعِهَا وَطُغْلَانِهَا، وَأُوْرِدَ فِيهِ أَيْضًا حَدِيثَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مُقَطَّعًا عَلَى سُورِ الْقُرْآنِ، وَأُوْرِدَ لَهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ السُّورِ رَوَايَاتٍ مُتَعَدِّدَةً بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَنْقُلُ مِنْهَا، وَمِمَّا يَدْعُو إِلَى الْاسْتِعْرَابِ أَنَّهُ يُورِدُ ذَلِكَ كُلَّهُ مَعَ إِبْرَادِ مَا وَرَدَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ وَالْحَسَنِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ نَقْلًا عَنْ كُتُبِ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ مِثْلَ "الصَّحِيحَيْنِ" وَ"السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ" وَغَيْرِهَا، ذُوْنُ أَنْ يُعْقِبَ عَلَى الْمُضَوَّعَاتِ أَدْنَى تَعْقِيبٍ⁵¹.

وخلاصة ما سبق: أنَّ "كُتِبَ فضائل القرآن" لم تسلم من إيراد الأحاديث الموضوعة مثل "كتب التفسير"، فإنَّها ليس أحسن حالاً منها، فكلاً النوعان من الكتب تُورد الموضوعات في فضائل سور القرآن، لكنَّها تميَّز في ذلك بالقلَّة أو الكثرة.

المطلب الثالث: الأسباب الدافعة لإيراد الموضوعات في "كتب التفسير" و"كُتِبَ فضائل القرآن":

كما تقدَّم في المطلبين السابقين أنَّ معظم المفسرين في تفاسيرهم، وكذلك بعض المؤلفين في كتبهم الخاصة بـ "فضائل القرآن"؛ قد أوردوا عدداً كبيراً من الأحاديث الموضوعة، وهنا أرى من اللزَّام أن أدكر تلك الأسباب التي دَفَعَتْهم إلى إيراد تلك الموضوعات في كتبهم، فمن تلك الأسباب:

السبب الأول: جهلهم بالصحيح والسقيم من الأحاديث:

كان إيرادُ معظم المفسرين تلك الموضوعات في تفاسيرهم بسبب جهلهم بعلم الحديث، وعدم تمكُّنهم من علم الرجال، وقلة إطلاعهم على أقوال أئمة الحديث ونقاده على الأحاديث، وبيان صحيحها من سقيمها؛ فنشأ عن ذلك لديهم عدم التمييز بين الحديث الصحيح والضعيف، والمُنكَر والموضوع، فأوردوا في تفاسيرهم وكتبهم ما وقع لهم من الأحاديث في فضائل القرآن وسوره دون تمييز بين الصحيح والموضوع منها؛ ولهذا السبب انتقدوا من قبل بعض الأئمة والنقاد، قال الإمام ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي (ت 597هـ) في أبي إسحاق الثعلبي والواحدي لإيرادهما كثرة الموضوعات في تفاسيرهما ولا سيَّما حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - المتقدَّم: "وقد فرَّق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره فذكر عند كلِّ سورة منه ما يخصُّها، وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك، ولا أعجَبُ منهما؛ لأنَّهما ليسا من أصحاب الحديث"⁵². وقال الإمام ابن تيمية في أبي إسحاق الثعلبي: "هو في نفسه كان فيه خيرٌ ودينٌ، وكان حاطب ليلٍ، يتلَّ ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع"⁵³. وقال أيضاً: "لا خيرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث"⁵⁴. وقال الحافظ الذهبي في أبي جعفر المستغفري: "صدَّق في نفسه، لكنَّه يروي الموضوعات في الأبواب ولا يوجهها"⁵⁵.

السبب الثاني: حُبُّهم للرِواية والتَّحديث والإكثار من جمع الرِوايات والطُّرق:

إنَّ حُبَّ الرِواية والتَّحديث، والإكثار من جمع الرِوايات والطُّرق؛ من الأسباب الدافعة لإيراد الأحاديث الموضوعة في التفسير والكتب دون تمحيص وتحقيق لها، فتوسَّع أصحابها في إيراد تلك الأحاديث، وقد اشتدَّ نكيرُ ابن الجوزي على بعض هؤلاء، فقال في ابن أبي داود لإيراده حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - فقال: "ولكنَّ شرَّ جمهور المُحدِّثين، فإنَّ من عادتهم تنفيق حديثهم ولو بالبواطيل، وهذه قبيحٌ منه"⁵⁶، لكن قول ابن الجوزي هذا لا يخلو من المبالغة؛ لأنَّه لا يصدِّق على جميع المُحدِّثين.

على أنَّ صنيع بعض هؤلاء المفسرين والمؤلفين لا يتعلَّق بمجرَّد الإكثار والجمع وتعدد الطُّرق، وإنَّما يقصد المؤلف جمع الأحاديث في الباب الواحد مع ذكر أسانيدِها ليُعرَف الصحيح من السقيم بعد النَّظر في أسانيدِها، فيجمع المؤلف ما يقع له من الأحاديث من الصحيح والضعيف والموضوع، ويجعل العُهدة على من بعده للنَّظر والتَّقيح.⁵⁷

السبب الثالث: تقليدُهم للسَّابِقين ثقةً بهم في إيراد الموضوعات في كتبهم:

يكون بعض المؤلفين قد اعتمدوا على من قبلهم في نقل الموضوعات وروايتها في كتبهم، دون أن يكون لهم رأي فيها، أو نقد لها؛ وذلك إمَّا ثقةً بمن نقلها عنه، وإمَّا هيبةً مُحالِّفةً، وإمَّا جهلاً بِبطلانها وزيفها، ويظهر هذا كثيراً في

وَصُغُ الْأَحَادِيثِ فِي فَصَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَسْبَابِ الدَّافِعَةِ لَهُ وَالطَّرِيقِ الْمُعِينَةِ عَلَى مَعْرِفَتِهِ: دراسة تحليلية نقدية

تقليد البَيضَاوِيِّ في تفسيره "أسرار التنزيل" للزَّخَشَرِيِّ في تفسيره "الكشاف"، حيث نجد البَيضَاوِيِّ يَتَّبِعُ الزَّخَشَرِيَّ في إيراد أحاديث فَصَائِلِ السُّورِ خُدُوَ الْفُتَّةِ بِالْفُتَّةِ، وفي تقليد أبي السُّعُودِ لهما في تفسيره "إرشاد العقل السليم" تقليداً كَلِيّاً.

السَّبَبُ الرَّابِعُ: تَسَاهُلُ بَعْضِهِمْ فِي رِوَايَةِ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ:

كما هو معلوم أَنَّ مُعْظَمَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ تَدُورُ حَوْلَ التَّرْغِيبِ وَالتَّهْذِيبِ وَفَصَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَهِيَ بِمَا يَتَسَاهَلُ الْعُلَمَاءُ فِي رِوَايَتِهَا، كَمَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ؛ تَشَدَّدْنَا فِي الْأَسَانِيدِ. وَإِذَا رَوَيْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَصَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَمَا لَا يَضَعُ حُكْمًا، وَلَا يَرْفَعُهُ؛ تَسَاهَلْنَا فِي الْأَسَانِيدِ"⁵⁸.

ومن هذا الباب فَإِنَّ أَحَادِيثَ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ لَيْسَ فِيهَا تَزْيِيفٌ لِلْإِسْلَامِ، وَلَا هَذَا لِقَوَاعِدِهِ، وَلَا إِفْسَادٌ لَشَرِيعَتِهِ، غَايَةُ مَا فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ تَدْفَعُ الْمُسْلِمَ وَتُحْتَمِلُ عَلَى الْإِقْبَالِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تِلَاوَةً وَحِفْظًا، وَتَذَكُّرًا فِيهِ وَعَمَلًا بِهِ؛ فَمِنْ هَذَا الْمَنْطِقِ وَالْمَنْطَلَقِ قَدْ تَسَاهَلَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ فِي رِوَايَةِ أَوْ ذِكْرِ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ.

السَّبَبُ الْخَامِسُ: اكْتِفَاؤُهُمْ بِرِوَايَةِ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ دُونَ اخْتِرَاعِهِمْ لَهَا:

هناك جماعة من المُفَسِّرِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ أَمْثَالُ: الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَاوُدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّجِسْتَانِيِّ (ت316هـ)، وَابْنِ مَرْذُوقٍ، وَأَبِي جَعْفَرِ الْمُسْتَعْفِرِيِّ، وَأَبِي إِسْحَاقَ الثَّعْلَبِيِّ، وَالْوَاحِدِيِّ وَغَيْرِهِمْ، قَدْ رَوَوْا الْأَحَادِيثَ الْمُؤْضُوعَةَ فِي تَفَاسِيرِهِمْ بِأَسَانِيدِهِمْ، وَعَزَّوْهَا لِقَائِلِهَا، وَلَمْ يَخْتَرِعُوا الْأَحَادِيثَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ، فَلَا لَوْمْ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا اللَّوْمُ عَلَى الْوَاضِعِ. وَقَدْ اشتهر عند المُحَدِّثِينَ مَقُولُهُمْ: "مَنْ أَسْنَدَ لَكَ فَقَدْ أَحَالَكَ"، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ رَوَى لَكَ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ فَقَدْ خَرَجَ عَنِ الْعَهْدَةِ؛ لِأَنَّهُ بِذَلِكَ أَحَالَكَ عَلَى الْإِسْنَادِ، وَطَلَبَ مِنْكَ الْبَحْثَ فِيهِ لِمَعْرِفَةِ دَرَجَتِهِ إِنْ شَكَّتَ.

ولذلك رأى العلماء أَنَّ هَؤُلَاءِ أَخْفُ خَطَأً، وَأَبْسَطُ عُذْرًا مِمَّنْ رَوَى الْمُؤْضُوعَاتِ مُجَرَّدَةً مِنْ أَسَانِيدِهَا.

السَّبَبُ السَّادِسُ: إِبْرَادُ بَعْضِهِمْ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ بِصَيَغِ التَّمْرِیْضِ الدَّالَّةِ عَلَى عَدَمِ ثُبُوتِ الْحَبْرِ:

يُورِدُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ الْأَحَادِيثَ الْمُؤْضُوعَةَ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ بِصَيَغِ التَّمْرِیْضِ الدَّالَّةِ عَلَى عَدَمِ ثُبُوتِ الْحَبْرِ، مِثْلَ قَوْلِهِمْ: "رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ"، أَوْ "يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثَ" وَنَحْوِهَا، فَإِذَا رَأَى الْقَارِئُ هَذِهِ الصَّيَغَةَ عَرَفَ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ، فَتَوَقَّفَ فِي قَبُولِ مَا صُدِّرَتْ بِهِ، وَتَنَكَّبَ عَنِ الْعَمَلِ بِتِلْكَ الْأَحَادِيثِ.

وَمِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: "بَحْرُ الْعُلُومِ".

لَكِنَّ مَعْرِفَةَ هَذِهِ الصَّيَغَةِ، وَالتَّفَقُّطَ لِدَلَالَتِهَا قَدْ لَا يَتَيَسَّرُ لِكُلِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، مَا يُؤَدِّيهِ إِلَى اعْتِبَارِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ

الصَّحِيحَةِ ثُمَّ الْعَمَلُ بِهَا⁵⁹.

وَلِخُلَاصَةِ مَا سَبَقَ: أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ لَيْسُوا عَلَى دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي رِوَايَةِ أَوْ إِبْرَادِ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ؛ بَلْ بَعْضُهُمْ أَشَدُّ خَطَأً مِنْ بَعْضٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَوْرَدَ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ عَارِيَةً مِنَ الْإِسْنَادِ أَوْ الْعَزْوِ، وَخَالِيَةً مِنْ أَيْ بَيَانٍ يُشِيرُ إِلَى وَضْعِهِ، وَنَسَبِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَيَغَةِ الْجَزْمِ، وَهَذَا صِنْفٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ خَطَاؤُهُ أَشَدُّ، وَمِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ: الزَّخَشَرِيُّ، وَالبَيضَاوِيُّ، وَأَبُو السُّعُودِ.

وَمِنْ الْمُفَسِّرِينَ مَنْ أَوْرَدَ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ بِسَنَدٍ أَوْ عَزْوٍ، لَكِنَّهُ صَدَّرَهَا بِصَيَغَةِ التَّمْرِیْضِ الدَّالَّةِ عَلَى عَدَمِ ثُبُوتِ الْحَدِيثِ وَصَحِّحَتِهِ. وَهَذَا صِنْفٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ خَطَاؤُهُ أَخْفُ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ، وَمِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ:

أبو الليث السمرقندي.

ومن المفسرين من روى الموضوعات في هذا الباب بأسانيدها في تفاسيرهم مع علمه بوضعها، وطمناً منه أن ذكر الإسناد كافٍ في البيان. وهذا شأن المفسرين المتقدمين الذين كانوا يزوون الأحاديث المرسلة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الصنف من المفسرين خطوهم أخف، وممن كان يصنع ذلك منهم: ابن أبي داود السجستاني، وابن مردويه، والواحدي، والمستغفري، من المؤلفين في "فضائل القرآن".

ومن المفسرين من روى، أو أورد الموضوعات في هذا الباب في تفاسيرهم وهو يجهل بوضعها وافتراضها على النبي صلى الله عليه وسلم، سواء رواها بالإسناد أو دونه؛ فهذا الصنف معذور لجهله بعلم الحديث وعدم تمكنه منه، وخطؤه في إيراد الموضوعات أخف، وممن كان يصنع ذلك منهم: أبو إسحاق الثعلبي، والرحماني، والبيضاوي.

المطلب الرابع: الطرق المبينة على معرفة الموضوعات الواردة في فضائل القرآن:

كما أسلفنا في المطلب السابقة من هذا المبحث أن عدداً كبيراً من كتب التفسير وفضائل القرآن قد أوردت الكثير من الأحاديث الموضوعة في فضائل القرآن، ومنها بعض الأحاديث التي يتبين فيها الوضع والاختلاق جلياً، ومنها بعض الأحاديث التي لا يتبين منها الوضع والاختلاق إلا لجهالة المحققين وتلقاها الحديث وصيرفة العليل، ولكن ثمة أمارات وعلامات تُعين على معرفتهما في تلك الأحاديث، والتي أجملها فيما يأتي:

الطريقة الأولى: إقرار الواضع بوضع الحديث:

كما ذكرت في المطلب الثالث من البحث الثاني تحت عنوان "أشهر الواضعين للحديث المنسوب إلى أبي بن كعب رضي الله عنه": أن هناك من الواضعين من أقر بالوضع في فضائل القرآن وسوره، مثل: شيخ بغداد، وأبي عصمة نوح بن أبي مريم، وميسرة بن عبد ربه. فما روي من الأحاديث في هذا الباب عن طريق هؤلاء؛ فلا يشك البتة في وضعه واختلاقه.

الطريقة الثانية: الرككة والسماجة في الألفاظ والأسلوب:

إن وقوع الرككة في ألفاظ الحديث، وكذلك السماجة في أسلوبه؛ أكثر دليل على وضعه واختلاقه؛ لأنه من المستحيل صدورها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو أفصح الناس لساناً وأعظمهم بياناً.

والرككة تقع في لفظ الحديث وفي معناه. أمّا رككة لفظ الحديث فيمنحه السمع، ويدفعه الطبع، فيدرك الملم بالغة العربية أن هذا اللفظ في هذا الحديث لا يمكن صدورها عن النبي صلى الله عليه وسلم، الذي أوتي قوة البلاغة والفصاحة، والذي لا يتطرق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

وأما رككة معنى الحديث فيدل على بطلانه لاحتماله على معنى تافه. ورككة المعنى أهم من رككة اللفظ؛ لأن رككة اللفظ قد لا تدل وحدها على وضع الحديث أو اختلاقه، لاحتمال أن يكون الراوي روى الحديث بالمعنى فغيره بألفاظ غير فصيح⁶⁰.

لقد ظهرت الرككة باللفظ والمعنى في كثير من الأحاديث الموضوعة في فضائل القرآن، مما يدل على عدم صدورها عن النبي صلى الله عليه وسلم، الذي أفصح من نطق بالصاد، وتفرجت له ينابيع الحكمة، وأوتي جوامع الكلم، وقال: «فصّلت على الأنبياء بسّ: أعطيت جوامع الكلم، وتُصِرْتُ بالرعب، وأُحِلْتُ لي العنائم، وجُعِلَتْ لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأُرْسِلْتُ إلى الخلق كافة، وخُتم بي النبؤن»⁶¹.

وَضْعُ الْأَحَادِيثِ فِي فَصَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَسْبَابِ الدَّافِعَةِ لَهُ وَالطَّرِيقُ الْمُعَيَّنَةُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ: دراسة تحليلية نقدية

وقد أجادَ إمامُ العربية الجاحِظُ أبو عثمانَ عَمْرُو بنَ بَحْرِ البَصْرِيَّ (ت255هـ) الوَصْفَ بفصاحةِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: "هو الكلامُ الذي قَلَّ عددُ حُرُوفِهِ، وَكَثُرَ عددُ معانيهِ، وَجَلَّ عن الصَّنْعَةِ، وَثَرَتْ عن التَّكْلُفِ، وَكَانَ كما قالَ اللهُ تبارَكَ وتعالى: قُلْ يَا مُحَمَّدُ! ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: 86]، فكيف وقد عابَ التَّشْدِيقُ، وَجَانَبَ أصحابُ التَّعْقِيبِ، واستعملَ المبسوطَ في موضعِ البَسْطِ، والمقصورَ في موضعِ القَصْرِ، وهَجَرَ الغريبَ الوَحْشِيَّ، وَرَغِبَ عن المُعْجِزِ السُّوْقِيِّ، فلم يَطْبُقْ إلَّا عن مِيرَاثِ حِكْمَةٍ، ولم يتكلَّمْ إلَّا بكلامٍ قد خُفَّ بالعِصْمَةِ، وَشُدَّ بالتَّأْيِيدِ، وَبُسِّرَ بالتَّوْفِيقِ، وهو الكلامُ الذي أَلْقَى اللهُ عليه المَحَبَّةَ، وَغَشَّاهُ بالمَقْبُولِ، وَجَمَعَ له بين المَهَابَةِ والحَلَاوَةِ، وبين حُسْنِ الإِفْهَامِ، وَقَلَّةِ عددِ الكلامِ، مع استغنائه عن إعادته، وَقِلَّةِ حاجةِ السَّامِعِ إلى مُعاوَدَتِهِ... ثم لم يسمع النَّاسُ بكلامٍ قَطَّ أَعَمَّ نَفْعًا، وَلَا أَفْصَدَ لَفْظًا، وَلَا أَعَدَلَ وَزْنَ، وَلَا أَجْمَلَ مَذْهَبًا، وَلَا أَكْرَمَ مَطْلَبًا، وَلَا أَحْسَنَ مَوْقِعًا، وَلَا أَسْهَلَ مَخْرَجًا، وَلَا أَفْصَحَ مَعْنَى، وَلَا أَبَيَّنَ فِي فَحْوَى، من كلامِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثيرًا⁶².

فهذا هو أسلوبُ فصاحةِ كلامِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبلاغتهِ كما وَصَفَهُ الجاحِظُ، أمَّا الأساليبُ المُستخدَمةُ في المَوْضُوعَاتِ فهي لا تُشَبِّهُ التَّبَتُّةَ أسلوبَ كلامِهِ - عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ - في الخِطَابِ والتَّوجِيهِ، قال الإمامُ الرَّيِّعُ بنُ حَنِيَّمٍ النَّوْزِي الكُوفِيُّ (ت63هـ): "إِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ضَوْءٌ كَضَوْءِ النَّهَارِ نَعْرِفُهُ بِهِ، وَإِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ظُلْمَةٌ كَظُلْمَةِ اللَّيْلِ نَعْرِفُهُ بِهَا"⁶³.

فحديثُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعُدُ كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ الرِّكَاكَةِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَالتِّي تُفْسِدُ الدَّائِقَةَ وَاللُّغَةَ.

الطَّرِيقَةُ الثَّالِثَةُ: اشْتِمَالُ الْأَحَادِيثِ عَلَى الْإِفْرَاطِ فِي تَقْدِيرِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ:

وذلك بَأَن تَشْتَمِلُ الْأَحَادِيثُ عَلَى الْمُجَازَفَاتِ وَالْمُبَالَغَاتِ فِي تَقْدِيرِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ، سواء أكان الثَّوَابُ دُنْيَوِيًّا أَمْ أُخْرَوِيًّا، فَيُفْرِطُ الْحَدِيثُ فِي تَقْدِيرِ الثَّوَابِ إِفْرَاطًا يَصِلُ إِلَى حَدِّ ثَوَابِ الْأَنْبِيَاءِ، مِثْلَ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ الَّتِي تَجْعَلُ ثَوَابَ قِرَاءَةِ سُورَةٍ كَذَا، أَوْ آيَةٍ كَذَا ثَوَابَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

وفي ذلك يقول الإمام ابن قَيِّمٍ الْجُزَيْنِيُّ الدِّمَشْقِيُّ (ت751هـ) مُعَلِّقًا على أحدِ الأحاديثِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا مِثْلُ تِلْكَ الْمُبَالَغَاتِ فِي الثَّوَابِ: "وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْمُجَازَفَاتِ الْبَارِدَةِ الَّتِي لَا يَخْلُو حَالٌ وَاضِعُهَا مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ: إمَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَايَةِ الْجَهْلِ وَالْحُمَقِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ زِنْدِيقًا قَصَدَ التَّنْقِيصَ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِضَافَةِ مِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ إِلَيْهِ"⁶⁴.

وحديثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - الْمُتَقَدِّمُ حَافِلٌ بِالْمُبَالَغَاتِ وَالْمُجَازَفَاتِ وَالْإِفْرَاطِ فِي تَقْدِيرِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ.

فاشْتِمَالُ الْأَحَادِيثِ عَلَى تِلْكَ الْمُبَالَغَاتِ وَالْمُجَازَفَاتِ فِي تَقْدِيرِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ طَرِيقَةٌ سَهْلَةٌ مِنْ طُرُقِ مَعْرِفَةِ الْوَضْعِ وَالِاخْتِلَاقِ فِي الْأَحَادِيثِ.

الطَّرِيقَةُ الرَّابِعَةُ: اشْتِمَالُ الْأَحَادِيثِ عَلَى الْمُتَنَاقِضَاتِ:

مِنْ طُرُقِ مَعْرِفَةِ الْوَضْعِ وَالِاخْتِلَاقِ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَشْتَمِلُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ عَلَى الْمُتَنَاقِضَاتِ الَّتِي تَشْهَدُ بِوَضْعِهِ، وَتُبْرَهُنَ عَلَى بُعْدِ صُدُورِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ مَا اشْتَمَلَ حَدِيثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مِنَ الْمُتَنَاقِضَةِ لِلْحَقَائِقِ التَّارِيخِيَةِ، فَإِنَّ سُورَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ رُتِبَتْ فِيهِ عَلَى التَّرْتِيبِ الْمَأْلُوفِ الْآنَ، وَغَيْرُ خَافٍ عَلَى أَحَدٍ أَنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ وُضِعَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،

فلم يَسْتَقِرَّ هذا التَّرتيب ولم يُعرَف إلا بعد وفاته عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ⁶⁵، فلذلك من السَّفاهة جِدًّا أن يُنسب هذا التَّرتيب إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في هذا الحديث المَوْضُوع.

الطَّرِيقَةُ الْخَامِسَةُ: الرُّجُوعُ إِلَى مَطَانِ الْمَوْضُوعَاتِ فِي "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ":

هذه من الطَّرِيقِ الْعِلْمِيَّةِ السَّهْلَةِ لمعرفة الأحاديث المَوْضُوعَةِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، حيثُ أن يرجع الباحثُ إلى أحدِ مَطَانِ الْمَوْضُوعَاتِ فِي هذا الباب، مثل الأنواع الآتية لها:

النَّوعُ الْأَوَّلُ: كُتِبَ فَضَائِلُ الْقُرْآنِ: أَقْصِدُ بِهَا تِلْكَ الْكُتُبَ الَّتِي أَكْثَرَتْ مِنْ رَوَايَةِ أَوْ إِيرَادِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، مِثْلُ كِتَابِ: "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" لِلْمُسْتَعْفِرِيِّ، وَ"لَمَحَاحَاتِ الْأَنْوَارِ" لِلْعَافِقِيِّ.

النَّوعُ الثَّانِي: كُتِبَ التَّفَاسِيرُ: أَعْنِي بِهَا تِلْكَ التَّفَاسِيرَ الَّتِي أَكْثَرَتْ مِنْ رَوَايَةِ أَوْ إِيرَادِ الْمَوْضُوعَاتِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَسُورِهِ، مِثْلُ: "تَفْسِيرِ ابْنِ مَرْذُوقٍ" وَ"الْكَشَفِ وَالْبَيَانِ" لِلتَّعَلُّبِيِّ، وَ"الْوَسِيطِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ" لِلْوَحِيدِيِّ، وَ"الْكَشَافِ" لِلرَّحْمَنِيِّ، وَ"أَنْوَارِ التَّنْزِيلِ وَأَسْرَارِ التَّأْوِيلِ" لِلْبَيْضَاوِيِّ، وَ"إِرْشَادِ الْعَقْلِ السَّلِيمِ" لِأَبِي السَّعْدِ.

النَّوعُ الثَّلَاثُ: الْكُتُبُ الْمُفْرَدَةُ فِي الْمَوْضُوعَاتِ الْعَامَّةِ: الَّتِي اعْتَنَتْ بِجَمْعِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ وَبَيَانِهَا، فَقَدْ خَصَّصَ مُؤَلِّفُهَا أَبْوَابًا وَفُصُولًا لِمَا وَضَعَهُ الْوَضَّاعُونَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَهَذِهِ بَعْضُ أَهَمِّ وَأَنْفَعِ تِلْكَ الْكُتُبِ:

1 - "كِتَابُ الْمَوْضُوعَاتِ" لِابْنِ الْجُوزِيِّ أَبِي الْفَرْجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ (ت 597هـ): يُعَدُّ هَذَا الْكِتَابُ مِنْ أَوْسَعِ الْكُتُبِ الَّتِي أُلْفِتْ فِي هَذَا الْبَابِ، وَأَيْسَرُهَا مَنَالًا لِسُهولةِ تَبْوِيهِهِ وَطَرِيقَةِ الْإِسْتِخْرَاجِ مِنْهُ، وَقَدْ رَتَّبَهُ الْمُؤَلِّفُ عَلَى أَبْوَابِ الْفَقْهِ. وَقَدْ حَظِيَ هَذَا الْكِتَابُ بِالْكَثِيرِ مِنْ اهْتِمَامِ الْعُلَمَاءِ دِرَاسَةً وَتَقْدَادًا وَتَعْلِيقًا وَتَلْخِصًا، وَقَدْ انْتَقَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت 852هـ) عَلَى مَا أَوْرَدَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ وَالْحَسَنَاتِ ضِمْنَ الْمَوْضُوعَاتِ، وَلَكِنْ قَرَّرَ أَنَّ غَالِبَ مَا فِيهِ مَوْضُوعٌ، وَالصَّرُّ فِيهِ أَنَّ يُظَنُّ بِحَدِيثٍ صَحِيحٍ أَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ. وَيَحْتَوِي هَذَا الْكِتَابُ عَلَى (1847) نَصًّا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ⁶⁶. وَقَدْ خَصَّصَ الْمُؤَلِّفُ فِي هَذَا الْكِتَابِ بَابًا فِي "كِتَابِ الْعِلْمِ" بِعَنْوَانِ: "بَابِ فِي فَضَائِلِ السُّورِ"، وَأَوْرَدَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ الْمَوْضُوعَةَ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ.

2 - وَ"الْمَنَارُ الْمُتَيْفُ فِي الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ" لِابْنِ قَيْمٍ الْجُوزِيَّةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الدِّمَشْقِيِّ (ت 751هـ): وَهُوَ مِنْ الْكُتُبِ الْمَفِيدَةِ فِي الضِّعَافِ وَالْمَوْضُوعَاتِ، وَمِنْ أَجْمَعِهَا عِلْمًا، وَأَصْغَرُهَا حَجْمًا. أَلْفَهُ صَاحِبُهُ إِجَابَةً لِسَائِلِ سَأَلِهِ: "هَلْ يُمَكِّنُ مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ بَضَائِطَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْظَرَ فِي سَنَدِهِ؟"⁶⁷، فَكَانَ هَذَا الْكِتَابُ ثَمَرَةً إِجَابَتِهِ. وَهُوَ يَحْتَوِي عَلَى (347) نَصًّا مِنْ نصوصِ الْمَوْضُوعَاتِ⁶⁸، رَتَّبَهَا الْمُؤَلِّفُ عَلَى فُصُولٍ، وَقَدْ خَصَّصَ الْفَصْلَ الثَّانِي وَالثَّلَاثِينَ (32) مِنَ الْكِتَابِ لِمَا وَرَدَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ فِي فَضَائِلِ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُورِهِ.

3 - وَ"الْمَقَاصِدُ الْحَسَنَةُ فِي بَيَانِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهَرَةِ عَلَى الْأَلْسِنَةِ" لِلسَّخَاوِيِّ أَبِي الْخَيْرِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِصْرِيِّ (ت 902هـ): وَهُوَ كِتَابٌ مُحَرَّرٌ مَفِيدٌ، يُعْتَبَرُ مِنْ أَهَمِّ وَأَجَلِّ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهَرَةِ، عُنِيَ فِيهِ الْمُؤَلِّفُ بِقَرِّ الصَّنَاعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَذَكَرَ جَمْلَةً كَبِيرَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ، فَأَتَى فِيهِ بِفَوَائِدَ جَلِيلَةٍ تَخْلُو مِنْهَا الْكُتُبُ الْأُخْرَى فِي الضِّعَافِ وَالْمَوْضُوعَاتِ، وَرَتَّبَ الْأَحَادِيثَ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، ثُمَّ جَعَلَ لَهَا تَرْتِيبًا حَسَبَ الْمَوَاضِعِ فِي آخِرِ الْكِتَابِ، وَأَطَالَ فِي الْقَوْلِ وَالْبَيَانِ وَالتَّخْرِيجِ. وَقَدْ بَلَغَ عَدْدُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِيهِ (1356) حَدِيثًا⁶⁹. وَقَدْ خَصَّصَ الْمُؤَلِّفُ فِي آخِرِ الْكِتَابِ لِمَا يَتَعَلَّقُ بِفَضَائِلِ الْقُرْآنِ بِعَنْوَانِ: "كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ وَالِدَّعَوَاتِ الْمُقَيَّدَةِ

وغيرها ..."، وأوردَ فيه ما اشتهر على الألسنة من الأحاديث الواردة في فصائل القرآن وسوره.

4 - و"الدُّرُّ الْمُنْتَهَرُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهَرَةِ" للسُّيُوطِيِّ أَبِي الْفَضْلِ جَلال الدِّين عبد الرحمن بن أبي بكر المِصْرِيِّ (ت911هـ): لَحَظَ الْمَوْلِيُّ فِي كِتَابِ "التَّذَكُّرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهَرَةِ" لِلإمام بَدْر الدِّين مُحَمَّد بن عبد الله الرَّزَّكَانِيِّ (ت794هـ)، وقام بتنقيحه والزَّيَادَةَ عَلَيْهِ، والتَّلْخِصَ لَهُ، والتَّسْبِيحَ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ اعْتِرَاضٍ مِنْ كَلَامِهِ، وَمَيَّزَ مَا أَضَافَهُ هُوَ بِقَوْلِهِ: "قُلْتُ" فِي أَوَّلِهِ، وَ"انْتَهَى" فِي آخِرِهِ. وَرَتَّبَهُ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ. وَاحْتَوَى الْكِتَابُ عَلَى (492) حَدِيثًا⁷⁰، وَأُورِدَ فِيهِ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهَرَةِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ وَسُورِهِ.

5 - و"الَلَّالِي الْمَصْنُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُؤْضُوعَةِ" للسُّيُوطِيِّ أَيْضًا: وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الْكُتُبِ الَّتِي أُلْفِتْ فِي هَذَا الْبَابِ، جَمَعَ فِيهِ الْمَوْلِيُّ مَجْمُوعَةً كَبِيرَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُؤْضُوعَةِ، وَتَعَقَّبَ فِيهِ عَلَى كِتَابِ "الْمُؤْضُوعَاتِ" لِابْنِ الْجَوَازِيِّ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، وَرَتَّبَ الْمُؤْضُوعَاتِ حَسَبَ الْكُتُبِ وَالْأَبْوَابِ، حَيْثُ ذَكَرَ الْكِتَابَ أَوْ الْبَابَ، وَأُورِدَ تَحْتَهُ مَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ الْمُؤْضُوعَاتِ. ثُمَّ ذِيلَ عَلَيْهِ فِي كِتَابٍ آخَرَ، وَأُورِدَ فِيهِ أَيْضًا جَمَلَةٌ مِنَ الْمُؤْضُوعَاتِ الَّتِي لَمْ يَقِفْ عَلَيْهَا ابْنُ الْجَوَازِيِّ فَلَمْ يَذْكُرْهَا فِي كِتَابِهِ⁷¹. وَقَدْ عَقَّدَ الْمَوْلِيُّ فِي هَذَا الْكِتَابِ بَابًا فِي "كِتَابِ الْعِلْمِ" بِعَنْوَانِ: "بَابِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ"، وَأُورِدَ فِيهِ مَا وُضِعَ وَاحْتُلِقَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ وَأَيَاتِهِ وَسُورِهِ.

6 - وَ"نَتْنِيَةُ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنْ الْأَخْبَارِ الشَّيْنِيَةِ الْمُؤْضُوعَةِ" لِابْنِ عِرَاق أَبِي الْحَسَنِ نَوْرِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْكِنَانِيِّ الدِّمَشْقِيِّ (ت963هـ): وَهُوَ مِنْ أَجْمَعَ الْكُتُبِ وَأَنْفَسِهَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ حَيْثُ التَّنْظِيمُ وَالتَّبْوِيبُ وَالتَّرْتِيبُ، قَدَّمَ لَهُ الْمَوْلِيُّ مُقَدِّمَةً ضَافِيَةً قِيمَةً تَشْتَمِلُ عَلَى فَوَائِدَ نَفِيسَةٍ، ذَكَرَ فِيهَا عَدَدًا كَبِيرًا مِنْ أَسْمَاءِ الْوَضَاعِينَ. وَلَحَّصَ الْمَوْلِيُّ فِي الْكِتَابِ الْأَحَادِيثَ الْمُؤْضُوعَةَ مِنْ "كِتَابِ الْمُؤْضُوعَاتِ" لِابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَ"الَلَّالِي الْمَصْنُوعَةِ" للسُّيُوطِيِّ وَذِيلَهُ لَهُ، وَذَكَرَ فِيهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْأَثَارِ الْمَوْقُوفَةِ بِذِكْرِ مَخْرَجِهَا وَبَيَانِ الْعِلَّةِ فِي وَضْعِهَا⁷². وَقَدْ أُورِدَ الْمَوْلِيُّ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْكَثِيرَ مِنَ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فِي ثَلَاثَةِ فُصُولٍ تَحْتَ عَنْوَانِ: "كِتَابِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ".

7 - وَ"تَذَكُّرَةُ الْمُؤْضُوعَاتِ" لِلْفَتَّانِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ بْنِ عَلِي الْعُجْرَانِيِّ الْهِنْدِيِّ (ت986هـ): جَمَعَ فِيهِ الْمَوْلِيُّ عِدَّةَ كُتُبٍ تُرْشِدُ إِلَى الْأَحَادِيثِ الْمُؤْضُوعَةِ، وَرَتَّبَ الْأَحَادِيثَ حَسَبَ الْمَوَاضِعِ الْفَقْهِيَّةِ. وَذِيلَهُ بِ"قَانُونِ الْمُؤْضُوعَاتِ وَالضُّعْفَاءِ"، وَذَكَرَ فِيهِ مَنْ وَجَدَهُ مِنَ الرِّوَاةِ الضُّعْفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ⁷³. وَقَدْ أُورِدَ فِي هَذَا الْكِتَابِ جَمَلَةٌ مِنَ الْمُؤْضُوعَاتِ الْوَارِدَةِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ تَحْتَ بَابٍ عَنُونَهُ بِ: "بَابِ فَضْلِ الْقُرْآنِ وَالتَّنْظَرِ فِيهِ وَالسُّورِ".

8 - وَ"كَشْفُ الْحَقَائِقِ وَمُزِيلُ الْإِلْبَاسِ عَمَّا اشْتَهَرَ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ" لِلْعَجَلُونِيِّ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ الدِّمَشْقِيِّ الشَّهِيرِ بِالْجُرَّاحِيِّ (ت1126هـ): وَهُوَ أَكْثَرُ كُتُبِ هَذَا الْبَابِ جَمْعًا لِلأَحَادِيثِ الْمُشْتَهَرَةِ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، وَضَعَهُ الْمَوْلِيُّ عَلَى غِرَارِ كِتَابِ "الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ" لِلْسَّخَاوِيِّ الْمُتَقَدِّمِ الذِّكْرِ، وَزَادَ عَلَيْهِ زِيَادَةً كَبِيرَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُؤْضُوعَةِ وَغَيْرِهَا، كَمَا زَادَ عَلَيْهِ أَيْضًا فَوَائِدَ فِي الصِّنَاعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ عَلَى غَايَةِ الْأَهْمِيَّةِ، وَبِهَذَا أَصْبَحَ هَذَا الْكِتَابُ مَرْجَعًا قِيمًا مُفِيدًا فِي هَذَا الْقَرْنِ، وَرَتَّبَ فِيهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، وَالتِّي بَلَغَ عَدْدُهَا (3280) نَصًّا مِنَ الْمُؤْضُوعَاتِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ⁷⁴. وَقَدْ أُورِدَ الْمَوْلِيُّ فِي هَذَا الْكِتَابِ بَعْضَ الْمُؤْضُوعَاتِ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ تَحْتَ عَنْوَانِ: "بَابِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ كَذَا فَلَهُ كَذَا مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ سُورَةُ سُورَةُ وَفَضِيلَةُ قِرَاءَةِ كُلِّ سُورَةٍ ...".

9 - وَ"الْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُؤْضُوعَةِ" لِلشُّوكَانِيِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِي الْبِمَايِيِّ (ت1255هـ): قَصَدَ الْمَوْلِيُّ مِنْ تَأْلِيفِ هَذَا الْكِتَابِ إِلَى جَمْعِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي نَصَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا مُؤْضُوعَةٌ، وَرَتَّبَهَا عَلَى الْأَبْوَابِ الْفَقْهِيَّةِ.

وكثيراً ما يُورد المؤلف الحديث وأن ابن الجوزي ذكره في كتابه "المؤوضوعات"، ثم يذكر أن صاحب "اللاي المصنوعة" - وهو السيوطي - تعقبه في ذلك، أو ذكر له طريقاً أخرى، فصاعداً، ولا يبين حال تلك الطرق، ولا يسوق أسانيداً، وعُدّه في ذلك قصده إلى الاختصار. وأورد في بعض الأبواب أحاديث صحاحاً وحساناً، ولأجله فقد اعترض عليه بعض العلماء⁷⁵. وقد عقد المؤلف في هذا الكتاب باباً بعنوان: "باب فضائل القرآن" تحت "كتاب الفضائل"⁷⁶، وأورد فيه جملة من الأحاديث المؤوضوعة في فضائل القرآن وسوره.

10 - و"سلسلة الأحاديث الضعيفة والمؤوضوعة وأثرها السيئ في الأمة" للألباني أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (ت1420هـ): وهو كتاب ضخم جمع فيه المؤلف عدداً كبيراً من الأحاديث الضعيفة والمؤوضوعة. وطريقته في ذلك أنه يبدأ بذكر متن الحديث المحكوم عليه، ثم يعقبه بحكمه عليه، ثم يذكر من خرجه، ويسوق أحياناً إسناده إن أراد التعليق عليه، ويذكر حكم الأئمة عليه، ثم يذكر الراوي المتهمة أو الرواة المتهمين، ويستعرض أقوال الأئمة فيهم، ثم يذكر طرق الحديث الأخرى ويبين حاله، ولم يتقيد في إيراد الأحاديث بترتيب خاص، وإنما يورد حسبما اتفق. يحتوي الكتاب على (5500) نصاً من الضعاف والمؤوضوعات⁷⁷، وقد أورد المؤلف في هذا الكتاب الكثير من المؤوضوعات في فضائل القرآن وآياته وسوره.

11 - و"موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والمؤوضوعة" لعلي حسن بن حسن الحلبي (ت1442هـ) وآخرين: وهو أوسع الكتب وأجمعها في هذا الباب، قام المؤلفون بتقسيم النصوص إلى قسمين، الأول: يختص بالأحاديث القولية التي تبدأ بما يُنسب للنبي صلى الله عليه وسلم قولاً، والأحاديث الفعلية التي تبدأ بفعله - عليه الصلاة والسلام - المنسوب إليه. أمّا القسم الثاني فهو يتعلق بالآثار والأخبار والحكم، وهي المنسوبة لمن هو دون رسول الله صلى الله عليه وسلم من صحابة وتابعين فمن دونهم، وقد جعلها المؤلفون في آخر الكتاب بترتيب هجائي مستقل، وربّوا النصوص على حروف المعجم، والتي بلغ عددها (315770) نصاً من الأحاديث الضعيفة والمؤوضوعة⁷⁸. ومنها الكثير ما اشتهر وراج في فضائل القرآن وآياته وسوره.

هذه بعض أهم الكتب التي تضمنت الأحاديث المؤوضوعة في فضائل القرآن وآياته وسوره، ضمّن ما وُضع من تلك الأحاديث في أبواب متفرقة.

المطلب الخامس: الآثار السيئة في الأمة لرواية المؤوضوعات وذكرها في فضائل القرآن:

تترتب آثار سيئة على رواية الأحاديث المؤوضوعة أو ذكرها في فضائل القرآن الكريم في "كتب التفسير"، أو في الكتب المؤلفة في فضائل القرآن، دون بيان حالها من الوضع، أو التنبه عليها، ومن تلك الآثار:

1. إعانة تلك الكتب على إشاعة الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، وتسهيل ترويج الأحاديث المنسوبة إليها بين الناس.
2. ارتكاب النهي الوارد في هذا الحديث: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»⁷⁹، وفي رواية: «مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثاً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»⁸⁰، فمفاد هذين النصين الصريحين: أن من يروي الأحاديث المؤوضوعة يقع في الإثم لا محالة، ويتعرض للعديد الشديد الوارد في ذلك بأن يُصبح أحد الكاذبين على النبي صلى الله عليه وسلم.
3. رواية الأحاديث المؤوضوعة أو إيرادها في الكتب، وهذا قد يؤدي إلى مزاحمتها بالأحاديث الصحيحة الثابتة

وَضْعُ الْأَحَادِيثِ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَسْبَابِ الدَّافِعَةِ لَهُ وَالطَّرِيقِ الْمُعِينَةِ عَلَى مَعْرِفَتِهِ: دراسة تحليلية نقدية

عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، إِذَا ذُكِرَ فَضْلُ سُورَةٍ أَوْ آيَةٍ ذُكِرَ الْحَدِيثُ الْمَوْضُوعُ فِي ذَلِكَ، وَثَرَكَ الصَّحِيحُ، كَمَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَفَاسِيرِهِمْ وَكَذَلِكَ مِنْ بَعْضِ الْمُؤَلِّفِينَ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ؛ فَلِذَلِكَ لَا بُدَّ مِنْ إِشَاعَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ لِنُفُوحِهَا بِهَا الْأَحَادِيثُ الْمَوْضُوعَةُ وَالْمُنْكَرَةُ.

4. الْإِبْتِدَاعُ فِي الدِّينِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ تُحَدِّدُ قِرَاءَةَ سُورَةٍ كَذَا وَآيَةٍ كَذَا بِوَقْتٍ مُعَيَّنٍ أَوْ عَدَدٍ مُعَيَّنٍ أَوْ صِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَتُرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ؛ وَهَذَا يُؤَدِّي إِلَى الْإِبْتِدَاعِ فِي الدِّينِ، مَعَ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ أَوْ سُورَةٍ مِنْهَا فِي ذَاتِهَا فَضِيلَةٌ وَفِيهَا أَجْرٌ، لَكِنَّ تَحْدِيدَهَا بِوَقْتٍ مُعَيَّنٍ وَعَدَدٍ مُعَيَّنٍ وَبِصِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁸¹، وَهَذَا يُعَدُّ إِحْدَاثًا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَعَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، وَالْمَرَادُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَمْرِنَا» دِينَنَا وَشَرْعِنَا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: 52]، فَأَمَرَ اللهُ الْمُرَادُّ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ شَرْعَ اللهِ، مَنْ أَخَذَتْ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ الْعِبَادَةَ إِذَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّهَا مِنْ دِينِ اللهِ فَهِيَ مُرَدودَةٌ.

وغير ذلك من الآثار السَّيِّئَةِ الَّتِي تَتَرَتَّبُ عَلَى رَوَايَةِ أَوْ ذِكْرِ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، فَلِذَلِكَ يَجِبُ عَلَيْنَا التَّنَكُّبُ عَنْهَا، وَتَنْبِيهُ النَّاسِ عَلَيْهَا، وَإِرْشَادُهُمْ إِلَى مَا صَحَّ وَثَبَّتَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الشَّرِيفَةِ.

نتائج البحث:

هذا ما يَسَّرَ اللهُ لِي فِي هَذَا الْبَحْثِ مِنْ دَرَسَةِ هَذَا الْمَوْضُوعِ الْمُهِّمِ الَّذِي عَنَوْنُهُ "وَضْعُ الْأَحَادِيثِ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَسْبَابِ الدَّافِعَةِ لَهُ وَالطَّرِيقِ الْمُعِينَةِ عَلَى مَعْرِفَتِهِ"، وَتَوَصَّلْتُ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ إِلَى النَّتَائِجِ الْآتِيَةِ:

1. أَنَّ "الْوَضْعَ" عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَعْنِي اخْتِلَاقَ الْأَحَادِيثِ، وَنَسَبَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذِبًا وَزُورًا وَهْتَانًا. وَ"الْحَدِيثُ الْمَوْضُوعُ" هُوَ: الْحَدِيثُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ الْمُلْصَقُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمَنْسُوبُ إِلَيْهِ كَذِبًا وَزُورًا وَهْتَانًا.
2. أَنَّ الْكَذِبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَظِيمُ الْمَفْسَدَةِ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ شَرْعًا مُسْتَمِرًّا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، بِخِلَافِ الْكَذِبِ عَلَى غَيْرِهِ، حَتَّى اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، وَصَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِعَدَمِ قَبُولِ تَوْبَةِ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ. كَمَا اتَّفَقُوا أَنَّ رَوَايَةَ "الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ" حَرَامٌ مَعَ الْعِلْمِ بِوَضْعِهِ، سَوَاءَ كَانَ فِي الْأَحْكَامِ أَوْ الْقَصَصِ أَوْ التَّرْغِيبِ وَنَحْوِهَا. وَأَمَّا مَنْ أَرَادَ رَوَايَتَهُ أَوْ ذِكْرَهُ مَعَ بَيَانِ وَضْعِهِ لِيُحَذِّرَ مِنْهُ النَّاسَ؛ فَجَازَ لَهُ ذَلِكَ.
3. أَنَّ لِلزَّيَادَةِ ذُورًا كَبِيرًا فِي اخْتِلَاقِ الْأَحَادِيثِ وَافْتِرَائِهَا فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا، وَكَانَ غَرَضُهُمْ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ الْاسْتِخْفَافُ بِالدِّينِ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِشَعَائِرِهِ. وَأَمَّا الْمُتَصَوِّفَةُ وَالرُّهْبَانُ وَالْعُبَادُ فَقَدْ اقْتَصَرُوا دَوْرَهُمْ عَلَى إِذَاعَةِ الْمَوْضُوعَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ وَإِشَاعَتِهَا وَالْحَدِيثِ بِهَا؛ وَذَلِكَ لِقَلَّةِ إِمَامِهِمْ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ.
4. أَنَّ حَدِيثَ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - غَيْرُ صَحِيحٍ مِنْ أَيِّ طَرِيقٍ رُوِيَ، وَمَدَّاهُ عَلَى الْوَضَّاعِينَ وَالْمُتَزَوِّكِينَ وَالْمَجَاهِلِ؛ لِذَلِكَ لَا يُوجَدُ لَهُ ذِكْرٌ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَدَوَاوِينِ السُّنَنِ الْمَشْهُورَةِ عَلَى كَثَرَتِهَا.

5. أن إيراد الأحاديث الموضوعة - ولا سيما حديث أبي بن كعب رضي الله عنه - في فضائل القرآن لم يكن مقتضياً فقط على "التفاسير بالمأثور"، بل هي وردت أيضاً في "التفاسير بالزأى"، فمنهم من التزم بإيرادها في كل سورة مقطّعة ما يخصّها، ومنهم من لم يلتزم بذلك. كما لم يسلم من إيراد الأحاديث الموضوعة الكثيرة من "كتب فضائل القرآن" مثل "كتب التفاسير"، فكلاً النوعان من الكتب قد أوردت الموضوعات في فضائل سور القرآن، لكنّها تميّز في ذلك بالقلّة أو الكثرة.

6. أن لإيراد العلماء الموضوعات في كتبهم الخاصّة بفضائل القرآن وكذلك في تفاسيرهم عدّة أسباب، منها: عدم خبرتهم بالصحيح والسقيم من الأحاديث. وحُبهم للرواية والتحديث والإكثار من جمع الروايات والطرق. وتقليدُهم للسابقين ثقة بهم في إيراد الموضوعات في كتبهم. وتساهل بعضهم في رواية الموضوعات في فضائل القرآن في تفاسيرهم. واكتفائهم برواية الموضوعات في تفاسيرهم دون اختراعهم لها. وإيراد بعضهم الموضوعات في تفاسيرهم بصيغ التمرّض الدالة على عدم ثبوت الخبر. وقد سبق تفصيل ذلك في المطلب الثالث من المبحث الثالث الأخير.

7. أنه ترتّب آثار سيّئة على رواية الأحاديث الموضوعة أو ذكرها في فضائل القرآن الكريم في كتب التفسير، أو في الكتب المؤلّفة في فضائل القرآن، دون بيان حالها من الوضع، أو التنبية عليها، ومن تلك الآثار: ترويض تلك الكتب للموضوعات بين الناس، وقد همى النبي صلى الله عليه وسلّم عن ذلك أشدّ النهي في أحاديثه الشريفة. مُزاحمة الأحاديث الموضوعة بالأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم في فضائل القرآن. الابتداء في الدين لما في كثير من الأحاديث الموضوعة تحديداً للأجر والثواب في قراءة سورة كذا وآية كذا بوقت مُعيّن أو عدد مُعيّن أو صفة مُعيّنة، وهذا يؤدّي إلى الابتداء في الدين، مع أن قراءة القرآن أو سورة منها في ذاتها فضيلة وفيها أجر، لكنّ تحديدها بوقت مُعيّن وعدد مُعيّن وبصفة مُعيّنة لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلّم. وغير ذلك العديد من الآثار السيّئة التي ترتّب على رواية أو ذكر الأحاديث الموضوعة في فضائل القرآن. وقد تقدّم تفصيل ذلك في المطلب الأخير من المبحث الثالث.

8. أن معرفة الموضوعات الواردة في فضائل القرآن طوقاً مُعيّنة، هي: إقرار الواضع بوضع الحديث. والركاكة والسّماجة في الألفاظ والأسلوب. واشتمال الأحاديث على الإفراط في تقدير الأجر والثواب. واشتمال الأحاديث على المتناقضات. والرّجوع إلى مظانّ الموضوعات في "فضائل القرآن"، مثل: "كتب فضائل القرآن"، و"كتب التفاسير"، و"الكتب المفردة في الموضوعات العامة". وقد سبق تفصيل ذلك في المطلب الرابع من المبحث الثالث.

هذه بعض النتائج المهمّة التي توصّلت إليها من خلال دراستي لهذا الموضوع، أسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبّل مني هذا الجُهد المُقلّ في إعدادها، ويكتب له النفع، وآخر دعواي أن الحمد لله ربّ العالمين.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الهوامش (References)

- ¹ al-Fayrūzābādī, Abū Ṭāhir Majd al-Dīn Muḥammad ibn Ya'qūb. *Al-Qāmūs al-Muḥīṭ*. (Beirut: Mu'assasat al-Risālah, 2005), pp: 771-772.
- الفيروزآبادي، أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، (تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: 8، 2005م)، ص: 771، 772.
- ² Ibn Sīda, Abū al-Ḥasan 'Alī ibn Ismā'īl ibn Sīda al-Mursī. *Al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A'zam*. (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 2002), 2:212.
- ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى، المحكم والمحيط الأعظم، (تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 1، 1421هـ/2002م): (212/2).
- ³ al-Sakhāwī, Abū al-Khayr Shams al-Dīn Muḥammad ibn 'Abd al-Raḥmān. *Faṭḥ al-Mughīṭ bi-Sharḥ Alfīyyat al-Ḥadīth*. (1426 AH), 2:98.
- السخاوي، أبو الخير شمس الدين محمد بن عبد الرحمن. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: (تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد بن عبد الله آل فهيد، ط: 1، 1426هـ): (98/2).
- ⁴ Falātah, 'Umar Ḥasan. *al-Waḍ' fī al-Ḥadīth*. (Damascus: Maktabat al-Ghazālī, 1st ed., 1401 AH), p: 107; al-Ghourī, Sayyid 'Abd al-Mājid. *al-Ḥadīth al-Mawḍū': Asbāb Ikhtilāqihī wa-Khuṭūrat Intishārihi wa-Ḍawābiṭ Ma'rifatihī wa-Ṭarīqat al-Takhalluṣ minhu*. (Beirut: Dār Ibn Kathīr, 2nd ed., 2025), 11-12.
- فلاتة، عمر حسن، الوضع في الحديث، (دمشق: مكتبة الغزالي، ط: 1، 1401هـ)، ص: 107، والغوري، سيد عبد الماجد، الحديث المَوْضُوع: أسباب اختلاقه وخطورة انتشاره وضوابط معرفته وطريقة التخلص منه، (بيروت: دار ابن كثير، ط: 2، 1446هـ/2025م)، ص: 11، 12.
- ⁵ Ibn al-Ṣalāḥ, 'Uthmān ibn 'Abd al-Raḥmān. *Ulūm al-Ḥadīth*. (Beirut: Dār al-Fikr, 2008), pp: 98-99. al-'Irāqī, 'Abd al-Raḥīm al-Ḥusayn. *al-Taḥqīd wa-al-Idāḥ limā Utliqa wa-Ughliqa min Kitāb Ibn al-Ṣalāḥ*. (Beirut: Dār al-Bashā'ir al-Islāmiyyah, 2008), 1:539-540. al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn. *Tadrib al-Rāwī*. 1:234. al-Sakhāwī, Faṭḥ al-Mughīṭ, 2:98-103. Ibn 'Irāq, 'Alī ibn Muḥammad. *Tanzīh al-Sharī'ah al-Marfū'ah 'an al-Akhbār al-Shanī'ah al-Mawḍū'ah*. (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1401 AH), 1:5.
- ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، علوم الحديث، (تحقيق: نور الدين عتر، بيروت: دار الفكر، ط: 13، 1429هـ/2008م)، ص: 98، 99. والعراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم الحسين، التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من كتاب ابن الصلاح، (تحقيق: أسامة بن عبد الله خياط، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط: 2، 1429هـ/2008م): (539/1 - 540)، و"تدريب الراوي" للسيوطي: (234/1)، والسخاوي، فتح المغيث: (98/2 - 103)، وابن عراق، علي بن محمد الكناي، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، (تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله الغماري، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 2، 1401هـ): (5/1).
- ⁶ al-Ghourī, *al-Ḥadīth al-Mawḍū': Asbāb Ikhtilāqihī wa-Khuṭūrat Intishārihi...*, p. 13.
- الغوري، الحديث المَوْضُوع: أسباب اختلاقه وخطورة انتشاره...، ص: 13.
- ⁷ Falātah, *al-Waḍ' fī al-Ḥadīth*, 1:110, 111; al-Ghourī, *al-Ḥadīth al-Mawḍū': Asbāb Ikhtilāqihī wa-Khuṭūrat Intishārihi...*, p. 13, 14.
- فلاتة، الوضع في الحديث: (110/1، 111)، والغوري، الحديث المَوْضُوع: أسباب اختلاقه وخطورة انتشاره...، ص: 13،

14.

⁸ Akhrajahu al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, *Al Jāmi' al-Ṣaḥīḥ*, (Beirut: Dār al-Kutub al-Ilmiyyah, 2007), Ḥadīth # 1291.

أخرجه البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، في الصحيح، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 5، 2007م/1448هـ)، كتاب: الجناز، باب: ما يُكره من التَّيَاحَة على الميت، برقم: (1291).

⁹ al-Nawawī, Yahyā ibn Sharaf, *al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj*, (Beirut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1392H), (1:69).

النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 2، 1392هـ): (69/1).

¹⁰ al-Sakhāwī, Muḥammad ibn 'Abd al-Raḥmān, *al-Maqāṣid al-Ḥasanah fī Bayān Kathīr min al-Aḥādīth al-Mushtahirah 'alā al-ʿAlsinah*, (Beirut: Dār al-Kitāb al-'Arabī, 1985), p. 36.

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، (تحقيق: محمد عثمان الخشت، بيروت: دار الكتاب العربي، ط 1، 1985م)، ص: 36

¹¹ al-Nawawī, *al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj*, 1:69

النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: (69/1).

¹² Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, *Al Jāmi' al-Ṣaḥīḥ*, (Riyadh: Dār al-Salām, 1998), p. 7.

أخرجه مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري القيسابوري، في مقدمة الصحيح، (الرياض: دار السلام، ط 1، 1998م)، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ص: 7.

¹³ Aḥmad ibn Ḥanbal al-Shaybānī, *al-Musnad*, (Beirut: Mu'assasat al-Risālah, 1438H), Ḥadīth # 18184.

أخرجه أحمد بن حنبل الشيباني في المسند، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط 1، 1438هـ)، برقم: (18184)، وهو حديثٌ صحيحٌ.

¹⁴ Ibn al-Ṣalāḥ, *ʿUlūm al-Ḥadīth*, p. 98-99.

ابن الصلاح، علوم الحديث، ص: 98، 99.

¹⁵ al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn 'Alī, *al-Jāmi' li-Akhḫāq al-Rāwī wa-Ādāb al-Sāmi'*, taḥqīq: Maḥmūd al-Ṭaḥḥān, (Riyadh: Maktabat al-Ma'ārif, 1983), 2:99.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، (الرياض: مكتبة المعارف، ط 1، 1983م): (99/2).

¹⁶ Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, *al-Radd 'alā al-Bakrī*, (Dehli: Nashr al-Dār al-Ilmiyyah, 1405H), p. 14.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الرد على بكرى، (دلهي: نشر الدار العلمية، ط 2، 1405هـ)، ص: 14.

¹⁷ al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, *al-Tadhkār fī Afḍal al-Adhkār*, taḥqīq: Bashīr Muḥammad 'Uyūn, (Damascus: Maktabat al-Bayān, T. 3, 1407H), p. 225.

القرطبي، محمد بن أحمد، التذكار في أفضل الأذكار، تحقيق: بشير محمد عيون، (دمشق: مكتبة البيان، ط 3، 1407هـ)، ص: 225.

¹⁸ al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, *al-Itqān fī 'Ulūm al-Qur'ān*, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, (Cairo: al-Hay'ah al-Miṣriyyah al-Āmmah li-l-Kitāb, 1974), 4:120.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة

للكتاب، ط: 1، 1974م): (4/ 120).

¹⁹ الزهران: يُقصد بهما: سورة البقرة وسورة آل عمران.

²⁰ "السَّعْيُ الطَّوْلُ": المراد بهما: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والتوبة.

²¹ al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, *Tadrīb al-Rāwī fī Sharḥ Taqrīb al-Nawawī*, (Riyadh: Dār Ṭayyibah, 1422H), 1:342.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، (الرياض: دار طيبة، ط1، 1422هـ): (1/ 342).

²² al-Ghourī, *al-Ḥadīth al-Mawḍūʿ Asbāb Ikhtilāqihī wa-Khuṭūrat Intishārihi*, p. 35-50.

الغوري، الحديث المَوْضُوعُ أسباب اختلافه وخطورة انتشاره، ص: 35 - 50.

²³ al-'Uqaylī, Muḥammad ibn 'Amr, *al-Ḍu'afā' al-Kabīr*, (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1418H), 1:156.

العقيلي، محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، (تحقيق: عبد المعطي قلنجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 2، 1418هـ): (156/1).

²⁴ Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram, *Lisān al-'Arab*, (Beirut: Dār Ṣādir, 1414H); Jārullāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 1:194.

ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار الصادر، ط3: 1414هـ)، والجار الله، فَصَائِلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: (1/ 194).

²⁵ Jār Allāh, 'Abd al-Salām ibn Ṣāliḥ, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, (Riyadh: Dār al-Tadmuriyyah, 2008), p. 196.

جار الله، عبد السلام بن صالح، فضائل القرآن الكريم، (الرياض: دار التدمرية، ط1. 1429هـ/2008م)، ص: 196.

²⁶ Falātah, *al-Waḍ' fī al-Ḥadīth*, 1:263.

فلانة، الوضع في الحديث، (263/1).

²⁷ al-'Uqaylī, *al-Ḍu'afā' al-Kabīr*: 1:14.

العقيلي، الضعفاء الكبير: (14/1).

²⁸ Jārullāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 193-204.

الجار الله، فَصَائِلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، ص: 193 - 204.

²⁹ al-Mustaghfirī, Ja'far ibn Muḥammad, *Faḍā'il al-Qur'ān*, (Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2006), 1:775, 776.

المستغفري، جعفر بن محمد، فضائل القرآن، تحقيق: أحمد بن فارس السَّلُوم، (بيروت: دار ابن حزم، 2006م، ط1): (1/ 775، 776).

³⁰ al-Mustaghfirī, Ja'far ibn Muḥammad, *Faḍā'il al-Qur'ān*, pp: 775-793

المستغفري، فضائل القرآن، ص: 775 - 793.

³¹ Jārullāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 1: 209,210.

جار الله، فَصَائِلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: (209/1 - 210).

³² al-Ṣaghānī, Ḥasan ibn Muḥammad, *Kitāb al-Mawḍū'āt*, (Damascus: Dār al-Ma'mūn li-l-Turāth, 1405H), p. 27.

الصغاني، حسن بن محمد، كتاب الموضوعات، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، (دمشق: دار المأمون للتراث، ط2، 1405هـ)، ص: 27.

³³ Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, *Majmū' al-Fatāwā*, (al-Madīnah al-

- Munawwarah: Muḥamma' al-Malik Fahd li-Tibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf, 1416H), 3:354.
ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط: 1، 1416هـ): (354/3).
- ³⁴ al-Sakhāwī, Muḥammad ibn 'Abd al-Raḥmān al-Miṣrī, *Fath al-Mughīth bi-Sharḥ Alfīyyat al-Ḥadīth*: 2:112, 113.
السخاوي، محمد بن عبد الرحمن المصري، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (: (112/2، 113).
- ³⁵ al-Shawkānī, Muḥammad ibn 'Alī, *al-Fawā'id al-Majmū'ah fī al-Aḥādīth al-Mawḍū'ah*, (Beirut: al-Maktab al-Islāmī, 1392H), p. 296.
الشوكاني، محمد بن علي، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط2، 1392هـ)، ص: 296.
- ³⁶ al-'Ajlūnī, Ismā'īl ibn Muḥammad, *Kashf al-Khafā' wa-Muzīl al-Ilbās 'ammā Ishtahara min al-Aḥādīth 'alā Alsīnat al-Nās*, (Cairo: Maktabat al-Qudsī, 1351H), 2:419.
العجلوني، إسماعيل بن محمد، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، (القاهرة: مكتبة القدسي، ط1، 1351هـ)، (2/419).
- ³⁷ al-Ḥamawī, Yāqūt ibn 'Abd Allāh, *Mu'jam al-Buldān*, (Beirut: Dār Ṣādir, 1404H), 4:74.
"عَبَادَان" جزيرة قُزْب البصرة مُحِيط بِهَا نَهْرٌ دِجْلَةٌ. انظر: الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، (بيروت: دار صادر، ط: 1، 1404هـ)، (74/4).
- ³⁸ Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī, *al-Mawḍū'āt min al-Aḥādīth al-Marfu'āt*, taḥqīq: Nūr al-Dīn Būyājilār, (Riyadh: Aḍwā' al-Salaf, 1418H), 1:393.
ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الموضوعات من الأحاديث المرفوعات. تحقيق: نور الدين بوياجيلار. (الرياض: أضواء السلف. 1. 1418هـ): (393/1).
- ³⁹ al-'Uqaylī, Muḥammad ibn 'Amr, *al-Du'afā' al-Kabīr*, (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1418H), 4:264.
العقيلي، محمد بن عمرو. الضعفاء الكبير. تحقيق: عبد المعطي قلعجي. (بيروت: دار الكتب العلمية. ط2. 1418هـ): (264/4).
- ⁴⁰ Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān, *Kitāb al-Majrūḥīn min al-Muḥaddithīn*, (Riyadh: Dār al-Ṣumay'ī, 2000), 2:345.
ابن حبان، محمد بن حبان، كتاب المجروحين من المحرّثين. (الرياض: دار الصمعي. ط1. 2000م): (345/2).
- ⁴¹ Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān, *Kitāb al-Majrūḥīn*, 2: 344.
ابن حبان، كتاب المجروحين: (344/2).
- ⁴² Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Aḥmad ibn 'Alī, *Lisān al-Mīzān*, (Ḥalab: Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmiyyah, 2002), 8:237.
ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، لسان الميزان: (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ط1. 2002م): (237/8).
- ⁴³ al-Ḥākim, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, *al-Madkhal ilā al-Iklīl*, (Makkah al-Mukarramah: al-Maktabah al-Tijārīyah, n.d.), p. 48.
الحاكم، محمد بن عبد الله، المدخل إلى الإكليل، (مكة المكرمة: المكتبة التجارية. د.ت)، ص: 48.
- ⁴⁴ Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān, *Kitāb al-Majrūḥīn*, 2: 390.
ابن حبان، كتاب المجروحين: (390/2).
- ⁴⁵ Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, *Lisān al-Mīzān*, 6: 206.

ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان: (206/6).

⁴⁶ Jār Allāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 1:219.

جار الله، فضائل القرآن الكريم: (219/1).

⁴⁷ al-'Uqaylī, *al-Du'afā' al-Kabīr*, 4:71.

العقيلي، الضعفاء الكبير: (71/4).

⁴⁸ Jār Allāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 1:222-226.

جار الله، فَصَائِلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، ص: 226 – 222.

⁴⁹ al-Mustaghfirī, *Faḍā'il al-Qur'ān*, pp. 775-793.

المستغفري، فضائل القرآن، ص: 793 – 775.

⁵⁰ al-Mustaghfirī, *Faḍā'il al-Qur'ān*, pp. 775.

المستغفري، فضائل القرآن، ص: 775.

⁵¹ Jār Allāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 1: 235-262.

جار الله، فَصَائِلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، ص: 235 – 262.

⁵² Ibn al-Jawzī, *al-Mawḍū'āt*, 1:391.

ابن الجوزي، الْمَوْضُوعَات: (391/1).

⁵³ Ibn Taymiyyah, *Majmū' al-Fatāwā*, 13:354.

ابن تيمية، مجموع الفتاوى: (354/13).

⁵⁴ Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, *Minhāj al-Sunnah al-Nabawiyyah fī Naqḍ Kalām al-Shī'ah al-Qadariyyah*, taḥqīq: Muḥammad Rashād Sālīm, (Cairo: Maktabat Ibn Taymiyyah, 1409H), (7:12).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق: محمد رشاد سالم. (القاهرة: مكتبة ابن تيمية. ط2. 1409هـ): (12/7).

⁵⁵ al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, *Tadhkirat al-Ḥuffāz*, (Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyyah, 1374H), 3:1102.

الذهبي، محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ، (حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1374هـ): (1102/3).

⁵⁶ Ibn al-Jawzī, *al-Mawḍū'āt*, 1:392.

ابن الجوزي، الْمَوْضُوعَات: (392/1).

⁵⁷ al-Ṭūfī, Najm al-Dīn Sulaymān ibn 'Abd al-Qawī, *al-Iksīr fī 'Ilm al-Tafsīr*, (Cairo: Maktabat al-Ādāb, 1397H), pp. 15-16.

الطوفي، نجم الدين سليمان بن عبد القوي، الإكسير في علم التفسير، (القاهرة: مكتبة الآداب. ط1. 1397هـ)، ص: 15 – 16.

⁵⁸ al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn 'Alī, *al-Kifāyah fī 'Ilm al-Riwāyah*, (Cairo: Dār al-Kutub al-Ḥadīthah, n.d.), p. 213.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: عبد الحليم محمود. (القاهرة: دار الكتب الحديثة. د.ت)، ص: 213.

⁵⁹ Jār Allāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 1: 242-250.

جار الله، فَصَائِلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، ص: 250 – 242.

⁶⁰ Falātah, *al-Waḍ' fī al-Ḥadīth*, 1:302.

فلانة، الوضع في الحديث: (302/1).

⁶¹ Muslim, *Al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ*, Ḥadīth # 853.

أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: المساجد ومواضع الصلاة، برقم: (853).

⁶² al-Jāhiz, 'Amr ibn Baḥr, *al-Bayān wa-al-Tabyīn*, (Cairo: Maktabat al-Khānjī, 998), 2:17, 18.

الجاحظ، عمرو بن بحر، البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام هارون، (القاهرة، مكتبة الخانجي، ط7، 1998م): (17/2، 18).

⁶³ al-Ḥākim, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, *Ma'rifat 'Ulūm al-Ḥadīth*, (Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyyah, 1401H), p. 62.

الحاكم، محمد بن عبد الله، معرفة علوم الحديث، (حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية. ط3. 1401هـ)، ص: 62.

⁶⁴ Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr, *al-Manār al-Munīf fī al-Ṣaḥīḥ wa-al-Ḍa'īf*, (Ḥalab: Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmiyyah, 1403H), p. 51.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ط2. 1403هـ)، ص: 51.

⁶⁵ al-Dumaynī, Misfir Ghurmallāh, *Maqāyīs Naqd Mutūn al-Sunnah*, (al-Madīnah al-Munawwarah: Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam, 1415H), p. 201.

الدميني، مسفر غرم الله، مقاييس نقد متون السنة، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم. ط1. 1415هـ)، ص: 201.

⁶⁶ al-Ghourī, Sayyid 'Abd al-Mājid, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, (Beirut: Dār Ibn Kathīr, 2010), 1:320-322.

الغوري، سيد عبد الماجد، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف، (بيروت: دار ابن كثير، ط: 1، 2010م): (320/1 - 322).

⁶⁷ Ibn Qayyim al-Jawziyyah, *al-Manār al-Munīf fī al-Ṣaḥīḥ wa-al-Ḍa'īf*, p. 43.

ابن قيم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ص: 43.

⁶⁸ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 332,333.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (333 - 332/1).

⁶⁹ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 336,337.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (337 - 336/1).

⁷⁰ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 340.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (340/1).

⁷¹ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 337,338.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (338، 337/1).

⁷² al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 343-345.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (345، 343/1).

⁷³ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 345,346.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (346، 345/1).

⁷⁴ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 351,352.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (352، 351/1).

⁷⁵ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 356,357.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (357، 356/1).

⁷⁶ هذا الكتاب والباب في الحقيقة ليس من وضع المؤلف وإنما هو من وضع محققه الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي بين المعكوفين.

⁷⁷ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1: 362,363.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (362/1، 363).

⁷⁸ al-Ghourī, *Maṣādir al-Ḥadīth wa-Marāji'uh: Dirāsah wa-Ta'rīf*, 1:381-382; al-Ghourī, *al-Ḥadīth al-Mawḍū' Asbāb Ikhtilāqih wa-Khuṭūratuhu*, p. 107.

الغوري، مصادر الحديث ومراجعته: دراسة وتعريف: (381/1 - 382)، الغوري، الحديث الموضوع أسباب اختلافه وخطورة، ص: 107

⁷⁹ Muslim, *Al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ*, p: 7.

أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ص: 7

⁸⁰ Aḥmad, *al-Musnad*, Ḥadīth # 18184.

أخرجه أحمد في المسند: (121/30، 122)، برقم: (18184)، وهو حديث صحيح.

⁸¹ Jār Allāh, *Faḍā'il al-Qur'ān al-Karīm*, 1:226-263.

جار الله، فضائل القرآن الكريم، ص: 263 - 226.